

مُوسَّعٌ مُوسَّعٌ أَحْكَامٌ الْمِنْزَلُ

www.dawahmemo.com

عادل بن محمد العبدالعالی

**موسوعة
أحكام
المنزل**

**إعداد
عادل بن محمد العبد العالى**

عادل محمد العبدالعالی ، ١٤٣٢ هـ
 فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
 العبدالعالی، عادل محمد
 موسوعة أحكام المنزل. / عادل محمد
 العبدالعالی - الدمام ، ١٤٣٢ هـ
 ص ٢٤ × ١٧ : ٩٦
 رقمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٠-٧٢٠١-٩
 ١- الأواني المنزلية ٢- الحلال والحرام ١-
 العنوان
 ١٤٣٢/٣٦١٥ ديوبي ٤، ٢٨٥

رقم الإيداع : ١٤٣٢/٣٦١٥
 رقمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٠-٧٢٠١-٩

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
 ربيع الأول ١٤٣٢ هجرية

أصل هذه الرسالة دراسة يُعدّها المؤلف لنيل
 درجة الماجستير في قسم الفقه وأصوله بعنوان
 (المنزل وأحكامه في الفقه الإسلامي)
 تم اختيار ما يناسب منها عامّة المسلمين

[] بين يدي الرسالة .

الحمد لله رب العالمين ، وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد المبعوث رحمة للعالمين
وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

* المنازل نعمة عظيمة امتن الله بها على الناس ، قال تعالى : {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِنْ يَوْمِتُكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ يَوْمًا تَسْخَفُونَهَا يَوْمًا طَغْنِكُمْ وَيَوْمًا إِقَامَتُكُمْ وَمِنْ أَصْنَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثْاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينِ} (٨٠) سورة النحل ، قال القرطبي : (وهذه الآية فيها تعديد نعم الله تعالى على الناس في البيوت فذكر أولاً بيوت المدن وهي التي للإقامة الطويلة وقوله (سكننا) أي تسكنون فيها وتهدا جوار حكم من الحركة ...) .

* و هذه النعمة لا يدركها إلا من رأى الذين شردوا بسبب الحروب أو السيول فلا مسكن لهم ، أو رأى الفقراء الذين لا يجدون ما يؤمنون إليه فهم في العراء يفترشون الأرض ويلتحفون السماء .

* وفي هذه الأيام أصبحت البيوت جنة يرتع ساكنوها في حرارة الصيف بالأجواء الباردة ، وينعمون في اللياليظلمة بالأضواء الكاشفة ، ويجدون في فصل الشتاء المياه الدافئة .

* بل صارت المنازل زينة يتزين أهلها فيها بالفرش الجميلة والمجالس الوثيرة ، فهي الحال كذلك من متاع الحياة الدنيا ، وهذا ما وصفها الله به قال تعالى : {وَلَوْلَا أَنْ يَكُونُ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنَ لَيْلَوْتَهُمْ سُقْنًا مِنْ فَضْلَةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ * وَلَيَبْيَوْتَهُمْ أَبْوَابًا وَسُرُّرًا عَلَيْهَا يَتَكَوَّنُونَ * وَزُخْرُفًا وَإِنْ كُلُّ ذَلِكَ لَمَّا مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ} (٣٥-٣٣) سورة الزخرف) . والمنزل يصطبغ بساكنيه ، فأما الكافر فيظهر شعائر كفره في بيته ، فإن كان نصارانياً رفع الصليب ونشر صور (المسيح والعذراء) - كما يزعمون - ، وإن كان بوذياً وضع الصنم في غرفة خاصة وسجد له وركع ، وهكذا ، ولكن ماذا عن

المنزل المسلم؟ إن للمنزل المسلم مواصفات ومميزات، هو لا يتميز بالوانه ولا بأشجاره أو جدرانه، وإنما يتميز بإيمان أهله وبطيب محتوياته، فهو بيت معمور بذكر الله عز وجل وتلاوة القرآن والصلوات، كما أنه بيت طيب منزه عن المحرمات، بعيد عن المنكرات، ثم إن الارتفاع بالمسكن إلى منزل إسلامي طاهر، أمر واجب على كل مسلم فينبغي الاجتهاد في إصلاح البيوت وإنقاذها من السقوط في المحظورات، وأن تسعى الأسرة جهعاً للتغيير والنصائح فيما بينها كما أمر الله في كتابه : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوْا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شَدَادٌ لَا يَغْصُونَ اللَّهُ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ} (٦) سورة التحرير، وفي هذه الوريقات جمعت ما تيسر من أحكام تتعلق بالبيوت التي نسكنها وأسميتها (موسوعة أحكام المنزل) ولم أقصد بكلمة (موسوعة) ترتيبها بحسب الموسوعات العلمية، ولكنني أردت أن تكون مرجعاً لكل أهل بيت يرغبون في التعرف على ما يجوز وما لا يجوز في ما يتعلق بمساكنهم، ووصفتها بأنها موسوعة تفاؤلاً أن أجمع المسائل المتعلقة بالبيوت أكثر وأكثر في الطبعات القادمة، وقد تركزت المسائل في ثلاثة فضول، وهي :

- أولاً : مسائل في العقيدة تتعلق بالمنزل.
- ثانياً : مسائل في أحكام المنزل.
- ثالثاً : مسائل في آداب المنزل.

وقد بذلك وسعى في مراجعة كتب التفسير والحديث والفقه لجمع كل ما يتعلق بالمنزل من أقوال وأفعال، واستفدت كثيراً من الفتاوى المعاصرة لعدد من العلماء مما استجد في هذا الباب، ولا زلت أقلب النظر بمحضاً في هذا الموضوع الواسع، ولعل تواصل القراء وسؤالهم يفتح أبواباً غائبة أو منسية.

عادل بن محمد العبدالعالی
Adelm4a@gmail.com

* تعاريف *

البيت : قال في لسان العرب : (بيت الرجل داره وبيته قصره ومنه قول جبريل عليه السلام : بشر خديجة ببيت من قصب ... قوله عز وجل (ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة) وجمع البيت: أبيات وأبائيات وبيوت وبيوتات) ويطلق البيت على: الكعبة يقال: البيت الحرام وكذلك يطلق على القبر) (١٤/٢). (١)

المنزل : قال في لسان العرب : (والمنزل، بفتح الميم والزاي: النُّرُول وهو الحلو، تقول: نزلت نُزُولاً ومتزلاً، وأنشد أيضاً:

إِنْ ذَكْرَتِ الدَّارَ مِنْهَا جُمْلَةً بَكِيتْ فَدَمْعُ الْعَيْنِ مَنْحُورٌ سُجْلٌ
وَمَكَانٌ نَزِلٌ يُنْزَلٌ فِيهِ كَثِيرًا) (٦٥٦/١١).

المسكن : قال في لسان العرب : (وسكن بالمكان يسكن سكني وسكنونا، أقام... فهو ساكن من قوم سُكَان وسكن... والاسم منه السُّكُنى وهي أن يسكن الرجل موضع بلا كروة، وقال اللحياني: والسكن أيضاً سُكُنى الرجل في الدار والمسكن: المنزل والبيت ...) (٢١٢/١٣).

الدار : قال في لسان العرب: (الدَّار : المُحَلُّ يجمع البناء والعرصه، قال ابن جنی: هي من دار يدور لكثرة حركات الناس فيها... وكل موضع حل به قوم فهو دارهم، ويقال: ما بالدار ديار أي ما بها أحد) (٢٩٨/٤).

أولاً : مسائل في العقيدة.

١) الشيطان في المنزل.

ال المسلم في بيته يجاهد الشيطان فلا يرضى به ضيفاً في المسكن ولا شريكًا في المطعم، بل يتخذه عدواً كما أمر الله عز وجل ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَلَا تُخِلُّوا عَدُوًا...﴾ (٦) سورة فاطر، ومن مجاهدة الشيطان ومدافعته أن يحرص المسلم على قراءة سورة البقرة في بيته، فإن الشيطان بسببها لا يدخله بل يفر منه ، كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً فإن البيت الذي ثقراً فيه سورة البقرة لا يدخله الشيطان) رواه الترمذى وقال : حسن صحيح، وفي رواية : قال النبي ﷺ : (لا تجعلوا بيوتكم مقابر ، فإن الشيطان ينفر من البيت الذي ثقراً فيه سورة البقرة). رواه مسلم . وال المسلم في بيته يذكر الله كثيراً ليخنس الشيطان ويبعد، وقد جاء في الحديث قال النبي ﷺ : (إذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله ، وعند طعامه ، قال الشيطان لأصحابه: لا مبيت لكم ولا عشاء وإذا دخل فلم يذكر الله قال الشيطان لأصحابه : (أدركتم المبيت) فإذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه قال الشيطان : (أدركتم المبيت والعشاء). رواه مسلم (٢٠١٨)

وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : (فراش للرجل وفراش لأهله والثالث للضيف والرابع للشيطان) رواه النسائي ٣٣٨٥ قال السندي في الحاشية قوله (والرابع للشيطان) أي للافتخار الذي هو مما يحمل عليه الشيطان

ويرضى به أو هو من عمل الشيطان أو هو ما لا ينتفع به أحدٌ فيجيء الشيطان يرقد عليه فصار له والله تعالى أعلم).^(١) وهكذا قال الإمام النووي. وذكر في الحديث أن الشيطان قد يستغل الفأرة لإيذاء أهل البيت، قال النبي ﷺ : (إِذَا نَمْتُمْ فَأَطْفَلُوا سُرُجَّكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْلِي مِثْلَ هَذِهِ – أي الفأرة – عَلَى هَذَا فَيُحْرِقُكُمْ) صحيح سنن أبي داود.

وما يجلب الشياطين إلى البيوت أن يهمل المسلم نظافة محل إقامته فيصبح مجمعًا للنجاسات وهي المأوى المفضل لهذه الأرواح الخبيثة..

بل ثبت أن الشيطان في سبيل التحرير بين الزوجين يقوم بالعبث بفراشهما، كما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (إن الشيطان يأتي إلى فراش أحدهم بعدما يفرشه أهله ويهينونه فيلقي عليه العود والحجر والشيء ليغضب على أهله ، فإذا وجد ذلك فلا يغضب على أهله ، قال : لأنه من **عمل الشيطان**) رواه البخاري في الأدب المفرد وصححه الألباني مرفوعاً (٩٢٣/١٢١٧).

٢) الجن في المنزل .

قد يبتلي الله من شاء من عباده بالجن فيسكنون معه ويؤذونه بالحريق والأصوات المزعجة ونحو ذلك، و المجالس الناس تذكر من الحكايات في ذلك الشيء الكثير، فكيف يحسن المسلم منزله وأهله من إيذاء أشرار الجن

(١) سنن النسائي (٦/١٣٦)، طبعة عبدالفتاح أبوغدة.

له؟، عرض سؤال على اللجنة الدائمة للإفتاء حول هذا الموضوع وفيه: أن صاحب بيت يؤذيه الجان برشقه بالحجارة في كل ليلة ، فما الخلاص من هذه المشكلة ؟

أجبت اللجنة الدائمة فقالت: (قد يكون هؤلاء نفر من شياطين الجن اعتدوا عليك وعيثوا بك لتخرج من البيت أو مجرد العبث بك واللعب عليك وقد يكون انتقاماً منك لإيذائك إياهم من حيث لا تعلم. وعلى كل حال عليك باللجوء إلى الله وتحصن بما يلي :

- بتلاوة كتاب الله في البيت.

- وقراءة آية الكرسي عندما تضطجع في فراشك للنوم أو الراحة .
- وتستعيد بالله من شر ما خلق وتقول : (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات) رواه مسلم
- وتقول كلما دخلت البيت : (اللهم إني أسألك خير المولج وغير المخرج بسم الله وبخنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا) رواه أبو داود
- وتقول عند كل صباح ومساء ثلاث مرات : (بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم) .
- وبالجملة تحافظ على القرآن في البيت وغيره ، وعلى الأذكار النبوية الثابتة عن النبي ﷺ فتذكر الله بها في أوقاتها ليلاً ونهاراً في البيت وغيره). (١)

* سرقة الجن الأموال والذهب من أهل المنزل .

وقد عُرض سؤال على لجنة الإفتاء يشتكي فيه صاحب منزل من سرقة الجن للأمواله ومصوغاته الذهبية فأجابـت اللجنة : (إذا ثبت أن ما يؤخذ منكم لم يكن بفعل أحد من الآدميين لا سكان البيت ولا غيرهم فهو والله - أعلم من عمل شياطين الجن ؛ لأن مثل هذا يقع منهم كثيرا - بإذن الله - وقد ورد في القرآن والسنة ما يدل عليه ، قال تعالى عن نبيه سليمان عليه الصلاة والسلام : (قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَائِكَةِ يَا تَبَّاعِي بِعَرْشِكُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِيْنَ * قَالَ عَفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ) سورة النمل ٣٨، وثبت عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان ، فأتاني آت ، فجعل يخشو من الطعام فأخذته وقلت : لأرفعك إلى رسول الله ﷺ ، قال : دعني فإني محتاج ، وعلى عيال ، وبي حاجة شديدة ، قال : فخليت عنه ، فأصبحت فقال النبي ﷺ : (يا أبو هريرة : ما فعل أسيرك البارحة ؟) قال : قلت : يا رسول الله : شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته وخليت سبيله ، قال : (أما إنه قد كذبك وسيعود) فعرفت أنه سيعود ، لقول رسول الله ﷺ إنه سيعود ، فرصلته ف جاء يخشو من الطعام ، فأخذته فقالت : لأرفعك إلى رسول الله ﷺ قال : دعني فإني محتاج ، وعلى عيال لا أعود ، فرحمته وخليت سبيله ، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ : (يا أبو هريرة : ما فعل أسيرك البارحة ؟) قلت : يا رسول الله : شكا حاجة وعيالا فرحمته ، فخليت سبيله ، قال :

أما إنه قد كذبك وسيعود) ، فرصلته الثالثة ، فجاء يحيثو من الطعام ، فأخذته فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ ، وهذا آخر ثلاث مرات ، إنك تزعم أنك لا تعود ثم تعود ، فقال : دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها ، قلت : وما هي ؟ قال : إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أوها حتى تختم الآية (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) ، وقال لي : لن يزال عليك من الله حافظ ، ولا يقربك شيطان حتى تصبّع - وكانوا أحقرن شيئاً على الخير - فقال النبي ﷺ : (أما إنه صدقك وهو كذوب ، تعلم من تخاطب من ثلاث ليال يا أبا هريرة ؟) قلت : لا ، قال : ذاك شيطان) كذا رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم . ^(١)

* تشكل الجنان بصورة الثعبان ودخول المنازل .

استأذن فتى حديث عهد بعرس أن يرجع إلى أهله فأذن له فرجع حاملاً سلاحه ، فلما بلغ داره إذا امرأته بين البابين قائمة ، فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته الغيرة فقالت له : أكفف رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخر جنبي ، فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به ثم خرج فركزه في الدار فاضطررت عليه ، فما يدرى أيهما كان أسرع موتاً : الحية أم الفتى ... وحين قيل للنبي ﷺ ذلك قال : (إن بالمدينة جنّا قد أسلموا ، فإذا رأيتم منهم شيئاً فاذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان) رواه مسلم .

(١) فتاوى اللجنة الدائمة ، (٢٤ / ٢٥٢).

فإذا وجدها صاحب المنزل قال لها : (أقسمت عليك بالله أن تخرجني من هذا المنزل وأن تبعدي عنّا شرك وإلا قتلناك فإن رأيت بعد ثلاثة أيام قلت) ^(١).

٣) الذبح عند عتبة البيت لدفع الجن .

الذبح لغير الله لجلب مصلحة أو لدفع مضره شرك أكبر، فالذبح تقرباً للجن لدفع ضررهم عن المنزل وأهله هو صرف للعبادة الخاصة وهي الذبح لغير الله على سبيل التعظيم، والله تعالى قال لنبيه : { قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَسُكُونِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } (١٦٢) سورة الأنعام ، والنسك : هو ذبح القربان، وقال تعالى : { فَصَلُّ لِرَبِّكَ وَائْحَرْ } (٢) سورة الكوثر، والمعنى (أن الله تعالى تعبد عباده بأن يتقربوا إليه بالنسك كما تعبدتهم أن يتقربوا إليه بالصلاوة، وإذا تقربوا إلى غيره بالذبح فقد جعلوا له شريكاً في عبادته) ^(١).

وكان معروفاً عند العرب أن الرجل إذا أطرف داراً ذبح فيها ذبيحة يتقى أذى الجن وكانوا يسمونها ذبائح الجن فنهو عنه في الإسلام . ^(٢).

وقد عرض سؤال على الشيخ يوسف القرضاوي ، نصه: يزعم بعض الناس أنه من سكن بيتك جديداً فعليه أن يذبح شاة أو أي ذبيحة أخرى، فإذا لم يفعل سكن الجن منزله، وأذوه، فهل هذا صحيح؟ فكان من جوابه : (...أن يعتقد الناس أنهم - أي الجن - يملكون هذه السلطة حتى في سكني المنزل

(١) عالم الجن والشياطين ، الدكتور عمر الأشقر ، دار النفائس.

(٢) حاشية كتاب التوحيد عبد الرحمن العاصمي النجدي ، صفحة ٩٦ .

(٢) لسان العرب (٢١٣/١٢) .



الجديد، فمن لم يذبح شاة احتلوا بيته ونghostها عليه حياته.. هذه العقيدة ما نزل بها وحي، ولا نطق بها دين، وذلك من أمور الغيب لا يصح إصدار حكم فيه ومعرفة عنه، إلا عن طريق المعموم ﷺ فما لم يرد عنه، ولا أصل له، فلا ينبغي الاعتقاد به ولا أن يقام له اعتبار في الدين.. وعلى هذا فالقول بوجوب الذبح عند سكناً بيتاً جديداً لا أساس له...)^(١).

وقد عرض سؤال على اللجنة الدائمة للإفتاء نصه : (من المتعارف عليه بين الناس أن الذبح على عتبة المنزل الجديد قبل دخوله من أهم الأسباب لدفع العين، ولجعل البيت مباركاً، ولتجنب المأساة والحوادث غير المستحبة، ولأننا نؤمن بأنه لا ينفع حذر من قدر؛ لذا لا ندري بالضبط صحة هذا الاعتقاد غير أن هذه النقطة مناسبة للتوقف عندها).

فأجابـتـ اللجنةـ : (إـذـاـ كـانـتـ هـذـهـ العـادـةـ مـنـ أـجـلـ إـرـضـاءـ الجـنـ وـتـجـنبـ المـآـسـيـ والأـحـادـاثـ الـكـرـيـهـةـ فـهـيـ عـادـةـ حـرـمـةـ، بلـ شـرـكـ، وـهـذـاـ هوـ الـظـاهـرـ مـنـ تـقـدـيمـ الذـبـحـ عـلـىـ التـزـوـلـ بـالـبـيـتـ وـجـعـلـهـ عـلـىـ الـعـتـبـةـ عـلـىـ الـخـصـوـصـ).
* الذبح في المنزل الجديد إكراماً للضيوف.

وتـابـعـتـ اللـجـنةـ القـوـلـ : وإنـ كـانـ الـقـصـدـ مـنـ الذـبـحـ إـكـرـامـ الجـدـدـ وـالـتـعـرـفـ عـلـىـ هـمـمـ وـشـكـرـ اللهـ عـلـىـ مـاـ أـنـعـمـ بـهـ مـنـ السـكـنـ الجـدـيدـ، وـإـكـرـامـ الـأـقـارـبـ وـالـأـصـدـقـاءـ بـهـذـهـ الـمـنـاسـبـةـ وـتـعـرـيفـهـمـ بـهـذـاـ الـمـسـكـنـ فـهـذـاـ خـيرـ يـحـمـدـ عـلـيـهـ فـاعـلـهـ، لـكـنـ ذـلـكـ إـنـاـ يـكـونـ عـادـةـ بـعـدـ نـزـولـ أـهـلـ الـبـيـتـ فـيـهـ لـاـ قـبـلـ، وـلـاـ

(١) فتاوى معاصرة (١٨٧/١).

يكون ذبح الذبيحة أو الذبائح عند عتبة الباب أو مدخل البيت على الخصوص
(١)

٤) التشاوم من المنزل.

عن النبي ﷺ أنه قال: (**الشوم في ثلاث : الدار ، المرأة ، والفرس**) رواه البخاري ومسلم. وفي رواية قال النبي ﷺ : (من سعادة ابن آدم ثلاثة، ومن شقاوة ابن آدم ثلاثة ، من سعادة ابن آدم : المرأة الصالحة، والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقاوة ابن آدم : المرأة السوء والمسكن السوء، والمركب السوء) قال الهيثمي : رواه احمد ورجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد (٤/٢٧٥)).

وقد عرض سؤال على الشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمه الله – نصه: (شخص سكن في دار فأصابته الأمراض والكثير من المصائب مما جعله يتضاءم هو وأهله من هذه الدار فهل يجوز له تركها لهذا السبب؟

أجاب الشيخ – رحمه الله – فقال : (.. لا بأس ببيع هذا البيت والانتقال إلى بيت غيره ، ولعل الله أن يجعل الخير فيما يتنقل إليه وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: (**الشوم في ثلاث : الدار ، المرأة ، والفرس**) رواه البخاري ومسلم فبعض المركبات فيها شؤم ، فإذا رأى الإنسان ذلك فليعلم أنه بتقدير الله – عزّ وجلّ – وأن الله سبحانه وتعالى بمحكمته قدر ذلك ، ولينتقل الإنسان إلى محل آخر) (٢).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٢١٤).

(٢) فتاوى أركان الإسلام، ١٧٦، دار الشريعة..

٥) قول : تبارك المنزل بقدومك .

البركة هي دوام الخير وكثرةه ولا خير أكثر وأدوم من خيره سبحانه وتعالى ، والخلق يكون في بعضهم شيء من النفع لكنه لا يبلغ النهاية . فيقال : مبارك أو فيه بركة وشبه ذلك ..

فإن كان مقصود القائل : تبارك المنزل بقدومك أي حصل بقدومك الخير الذي هو صلة الرحم أو قطع الجفاء أو حصل رفع الجهل بما ذكرتم من العلم والوعظ ، فهذا لا بأس به ، إما إن كان يراد حصل الخير كله بقدوم هذا الضيف فهذا ليس للمخلوق أبداً ، وفي تقرير للشيخ محمد بن إبراهيم - رحمة الله - لما سُئل عن قول بعض العامة : تبارك علينا يا فلان ، أو يا فلان تبارك علينا ؟ قال : (هذا لا يجوز ، فهو تعالى المبارك ، والعبد هو المبارك) ^(١) . والغالب على الناس أنهم يقصدون النفع الذي حصل بقدوم الضيف وبسببه ، وهذا مقبول المعنى كما مر فلا ينكر عليهم .

(١) انظر معجم المناهي اللغوية .

ثانياً : مسائل تتعلق بأحكام المنزل.

١) الألعاب المجمدة على صورة إنسان

أو حيوان في المنزل.

كثيراً ما يشتري أرباب البيوت الدُّمى على هيئة الحيوان أو العرائس للبنات، وهذا معروف منذ عهد بعيد ، وفي الأحاديث ما يدل على أن ذلك معروفاً في العهد النبوي بل في بيت النبي ﷺ، ومن الروايات في ذلك أنه ﷺ كان يأذن للصغار من البنات أن يكون لهن عرائس من خرق كما جاء في سنن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها : (قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خير وفي سهونها ستر فهبت الريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب ، فقال ﷺ : ما هذه يا عائشة ؟ قالت بناتي ، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع ، فقال ﷺ : ما هذا الذي أرى وسطهن ؟ قالت : فرس ، قال وما هذا الذي عليه ؟ قلت : جناحان ، قال فرس له جناحان ؟ قالت أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنة ، قالت : فضحك رسول الله ﷺ حتى رأيت نواجهه) .

وقد عرض سؤال على الشيخ محمد العثيمين وفيه: بما أنه لا يجوز لنا رسم صور للإنسان والحيوان ، فهل يجوز للأطفال اللعب بالألعاب على شكل إنسان أو حيوان ؟ أجاب الشيخ محمد العثيمين فقال: (أما الذي لا يوجد فيه تحطيط كامل ، وإنما يوجد فيه شيء من الأعضاء والرأس ، ولكن لم تتبين فيه الخلقة ، فهذا لا شك في جوازه ، وأنه من جنس البنات اللاتي كانت

عائشة رضي الله عنها تلعب بهن ، وأما إذا كان كامل الخلقة ، وكأنما تشاهد إنسانا ، ولا سيما إذا كان له حركة أو صوت ، فإن في نفسي من جواز هذه شيئاً ؛ لأنه يضاهي خلق الله تماما ، والظاهر أن اللعب التي كانت عائشة تلعب بهن ليست على هذا الوصف فاجتنابها أولى ، ولكنني لا أقطع بالتحرير ؛ نظراً لأن الصغار يرخص لهم ما لا يرخص للكبار في مثل هذه الأمور ، فإن الصغير محظوظ على اللعب والتسلية ، وليس مكلفاً بشيء من العبادات حتى نقول إن وقته يضيع عليه هزواً وعبثاً ، وإذا أراد الإنسان الاحتياط في مثل هذا فليقلع الرأس أو يحميه على النار حتى يلين ثم يضغطه حتى تزول معالمه)^(١).

٢) الأواني المطلية بالذهب في المنزل

ثبت أن النبي ﷺ قال : (لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافهما فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة) متفق عليه ، قوله ﷺ : (الذي يأكل في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم) متفق عليه واللفظ مسلم . عرض سؤال على اللجنة الدائمة للإفتاء وفيه: ما حكم الأواني المنزلية والأدوات الصحية المطلية بالذهب للرجال أو النساء ؟ .

الجواب: إذا كان الأمر كما ذكرت فلا يجوز بيع الأواني والأدوات الصحية إذا كانت مطلية بالذهب أو الفضة على الرجال والنساء ، (واستدلوا

(١) مجموع فتاوى الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله.

بالأحاديث السابقة وقالوا:) وبقية الاستعمالات ملحقة بالأكل والشرب ،
لعموم العلة والمعنى وسدأ للذرية .

وهكذا الساعات المطلية والنظارات المطلية بالذهب أو الفضة لا يجوز بيعهما
على الرجال ...)^(١).

وفي سؤال عرض على الشيخ ابن باز : إذا كان الإناء مطلياً بالذهب وليس
ذهبًا خالصاً فهل هذا حرام استعماله ؟ . وهل ينطبق عليه الحديث : (لا
تأكلوا في آنية الذهب والفضة)؟ الجواب : قال سماحة الشيخ بن باز: نعم
نص العلماء على أن هذا ينطبق عليه النهي ، والنبي ﷺ قال : (لا تشربوا
في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافهما فإنها هم في الدنيا ولهم في
الآخرة) متفق عليه.

وقال عليه الصلاة والسلام (الذي يأكل أو يشرب في إناء الذهب والفضة إنما
يحرج في بطنه نار جهنم) أخرجه مسلم.

وخرج الدارقطني وحسنه والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً :
(من شرب في إناء ذهب أو فضة أو في إناء فيه شيء من ذلك فإما يحرج في
بطنه نار جهنم) . فقوله ﷺ : (من شرب في إناء ذهب أو فضة) النهي يعم
ما كان من الذهب أو الفضة ، وما كان مطلياً بشيء منهما ، ولأن المطلي فيه
زينة الذهب وجماله ، فيمنع ولا يجوز بنص هذا الحديث ، وهكذا الأواني
الصغار كأكواب الشاي وأكواب القهوة ، والملاعق لا يجوز أن تكون من

الذهب أو من الفضة بل يجب البعد عن ذلك ، وإذا وسّع الله على العباد فالواجب التقييد بشرعية الله ، وعدم الخروج عنها ، وإذا كان عنده زيادة فلينفق في عباد الله المحتاجين ، ولا يسرف ولا يبذل)^(١).

وقال في موضع آخر : (الأواني من الذهب والفضة محرمة بالنص والإجماع وقد ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه قال : (لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة) متفق عليه، من حديث حذيفة رضي الله عنه ، فالذهب والفضة لا يجوز اتخاذهما أواني ، ولا الأكل ولا الشرب فيها ، وهكذا الوضوء والغسل ، هذا كله حرم بنص الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام . والواجب منع بيعها حتى لا يستعملها المسلم ، وقد حرم الله عليه استعمالها فلا تستعمل في الشراب ولا في الأكل ولا في غيرهما ، ولا يجوز أن يتخذ منها ملائق ولا أكواب للقهوة أو الشاي كل هذا منوع ؛ لأنها نوع من الأواني ...).

وأما علة التحريم فكما بين العلامة ابن قدامة قال : (والعلة في تحريم الشرب فيها ما يتضمنه ذلك من الفخر والخيلاء، وكسر قلوب الفقراء، وهو موجود في الطهارة منها، واستعمالها كيما كان)^(٢).

(١) موقع الشيخ بن باز - رحمه الله -.

(٢) كتاب المغني ، (٣٦٣ / ٢).

٣) الأدوات الصحية المطلية بالذهب في المنزل.

الأصل في منع ذلك قوله تعالى : (ولا تسرفوا). وقول النبي ﷺ : (إن الله كره لكم ثلاثة ذكر منها إضاعة المال) .

وفي سؤال عرض على الشيخ ابن باز : انتشر في هذه الأيام وخاصة بين المؤسرين من الناس عند بعضهم إلى أن يشتري أطقمًا من المواد الصحية كخلطات الحمامات أو المسابح أو مواسير المياه أو مساكاتها كلها من الذهب الخالص ولا يزكون هذا الذهب ولا ينظرون إلى قيمته ، والمعلوم أن هذا منوع ما رأى سماحتكم في ذلك ؟ وهل يمكن التوجيه بمنع بيع مثل هذه الأجهزة لل المسلمين الذين يجهلون حكمها بارك الله فيكم ؟ .

الجواب : (... أما التلاعيب بالأموال في أواني الذهب والفضة أو ملاعق أو أكواب منها أو مواسير وأشياء ذلك كل هذا منكر يجب تركه والحذر منه ، ويجب على من له شأن في البلاد التي فيها هذا العمل من العلماء والأمراء إنكار ذلك وأن يحولوا بين المسرفين وبين هذا التلاعيب والله المستعان .) (١).

٤) اتخاذ الحيوانات المحنطة زينة .

الأصل في منع ذلك قوله تعالى : (إِيَّا يَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوا وَاشْرُبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ } (٣١) سورة الأعراف). وقول النبي ﷺ : (إن الله كره لكم ثلاثة ذكر منها - إضاعة المال) .

(١) مجموع فتاوى ومقالات متعددة للشيخ ابن باز (٦/٣٧٨) (ختصاراً).

وسائل الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - عن حكم اقتناء الحيوانات والطيور المخنطة وما حكم بيع ما ذكر وهل هناك فرق بين ما يحرم اقتناوته حيًّا وما يجوز اقتناوته حيًّا في حالة التحنط؟

الجواب : (اقتناء الطيور والحيوانات المخنطة - سواء ما يحرم اقتناوته حيًّا أو ما جاز اقتناوته حيًّا - فيه إضاعة للمال وإسراف وتبذير في نفقات التحنط ، وقد نهى الله عن الإسراف والتبذير ، ونهى النبي ﷺ عن إضاعة المال ، ولأن ذلك وسيلة إلى تصوير الطيور وغيرها من ذوات الأرواح ، وتعليقها ونصبها في البيوت والمكاتب وغيرها وذلك محرم فلا يجوز بيعها ولا اقتناوتها) اهـ^(١). وأحاب سماحة الشيخ - رحمه الله - في موضع آخر فقال: (لا يجوز تعليق التصاوير ولا الحيوانات المخنطة في المنازل ولا في المكاتب ولا في المجالس لعموم الأحاديث الثابتة عن رسول الله ﷺ الدالة على تحريم تعليق الصور وإقامة التماثيل في البيوت وغيرها لأن ذلك :

(وسيلة للشرك بالله ، ولأن في ذلك مضاهاة خلق الله ، وتشبيهاً بأعداء الله ، ولما في تعليق الحيوانات المخنطة من إضاعة المال والتشبه بأعداء الله) وقد صرَّح عن رسول الله ﷺ أنه قال لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: (لا تدع صورة إلا طمسها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته) أخرجه مسلم^(٢).

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز (٣٧٧/٥).

(٢) الفتاوى (١٩/١).

وُعْرِضَ سُؤالٌ عَلَى لَجْنَةِ الْإِفْتَاءِ نَصْهُ: (هُنَاكَ بَعْضُ الطَّيُورِ كَالْحَمَامِ وَالصَّقُورِ الْمُخْنَطَةِ الَّتِي تَبَاعُ فِي الْأَسْوَاقِ لِلْمُنْظَرِ أَوْ كَالْتَحْفَةِ وَبِمَا أَنَّ هَذِهِ الطَّيُورَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ وَلَا يَوْجِدُ بَهَا أَيْ تَغْيِيرٍ لِذَلِكَ نَرْغِبُ مِنْ سَماحتِكُمْ مَا هُوَ الْحُكْمُ فِيمَنْ يَضْعُفُهَا فِي الْمَنْزِلِ؟) قَالَتِ الْلَّجْنَةُ فِي جَوَابِهَا: (... لَا يَعْتَبِرُ ذَلِكَ مِنَ التَّصْوِيرِ وَلَا مِنَ مُضاهَاهَةِ خَلْقِ اللَّهِ وَلَا مِنْ اقْتِنَاءِ الصُّورِ).

وَقَالَتِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: (اقْتِنَاءُ الطَّيُورِ وَالْحَيَوانَاتِ الْمُخْنَطَةِ سَوَاءٌ مَا يَحْرُمُ اقْتِنَاؤُهُ حَيًّا أَوْ مَا جَازَ اقْتِنَاؤُهُ حَيًّا فِيهِ إِضَاعَةٌ لِلْمَالِ وَإِسْرَافٌ وَتَبْذِيرٌ فِي نَفَقَاتِ التَّحْنِيَطِ وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنِ الْإِسْرَافِ وَالتَّبْذِيرِ وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ)، وَقَالَتِ: (وَكَوْنُهُ - أَيْ التَّحْنِيَطُ - ذُرِيعَةٌ إِلَى اتِّخَادِ التَّمَاثِيلِ فِي الْبَيْوَتِ وَنَحْوُهَا فِيمَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ) ^(١).

٥) اتِّخَادُ التَّمَاثِيلِ الَّتِي عَلَى شَكَلِ الْحَيَوانَاتِ وَالْبَشَرِ زِينَةٌ.

أَمَا التَّمَاثِيلُ فَمُحَرَّمٌ بِقَوْءَاهَا فِي الْبَيْتِ الْمُسْلِمِ وَمِنَ الْأَدْلَةِ عَلَى ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي مَسْنَدِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِسْنَدِ صَحِيحٍ قَالَ ﷺ: (أَتَانِي جَبَرِيلُ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ الْلَّيْلَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُدْخِلَ عَلَيْكَ الْبَيْتَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ تَمَثَّلُ رَجُلٌ وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قَرَامٌ سُتُّرٌ فِيهِ تَمَاثِيلٌ وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ، فَمَرَّ بِرَاسِ التَّمَاثِيلِ يَقْطَعُ فِي صِيرِ كَهْيَةِ الشَّجَرَةِ وَمَرَّ بِالسُّتُّرِ يَقْطَعُ يَجْعَلُ مِنْهُ وَسَادَتَانِ تَوْطِئَانِ وَمَرَّ بِالْكَلْبِ فَيَخْرُجُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ).

(١) فتاوى لجنة الإفتاء (١/٤٩٣).

وقد عرض سؤال على الشيخ محمد العثيمين نصه : ما هو الحكم الشرعي في التماضيل الموجودة في كل أسواق المسلمين وبيوتهم على شكل خيول وبنين وبنات وحيوانات وطيور فهل هذا جائز أم هو حرام بيعه وشراؤه والتجاذب في البيوت بالزينة وما هي نصيحتكم لإخواننا المسلمين حول ذلك؟

فكان الجواب : قال الشيخ محمد العثيمين : الحكم في هذه التماضيل الموجودة في البيوت سواء كانت معلقة أو موضوعة على الرفوف أن هذه التماضيل يحرم اقتناها مادامت تماثيل حيوان سواء كانت خيولاً أو أسوداً أو جمالاً أو غير ذلك لأنه ثبت عن النبي ﷺ أن الملائكة لا تدخل بيتك في صورة وإذا كانت الملائكة لا تدخل هذا البيت فإنه لا خير فيه فعلى من عنده شيء من ذلك أن يتلفه أو على الأقل يقطع رأسه ويزيله حتى لا تمنع الملائكة من دخول بيته وإنك لتعجب من رجال يشترون مثل هذه التماضيل بالدرارهم ثم يضعونها في مجالسهم كأنما هم صبيان وهذا من تزيين الشيطان لهم وإلا فلو رجعوا إلى أنفسهم لوجدوا أن هذا سفه وأنه لا ينبغي لعاقل فضلاً عن مؤمن أن يضع هذا عنده في بيته والتخلص من هذا يكون بالإيمان والعزمية الصادقة حتى يقضوا على هذه ويزيلوها فإن أصرروا على بقائها فهم آثمون في ذلك وكل لحظة تمر بهم يزدادون بها إثماً نسأل الله لنا ولهم الهدى وأما بيعها وشراؤها فحرام لقول النبي ﷺ : (إن الله إذا حرم شيئاً حرم ثمنه) فلا يجوز استيرادها ولا إيرادها ولا بيعها وشراؤها ولا يجوز تأجير الدكاكين لهذا الغرض لأن كل هذا من باب المعونة على الإثم والعدوان والله عز وجل يقول لعباده

{... وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبُرِّ وَالثَّقَوْيِ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَكِيدُ الْعِقَابِ} (٢) سورة المائدة.

٦) تعليق الآيات على الجدران في المنزل .

في بيوت المسلمين هناك من يقوم بتعليق لوحات على الجدران مكتوب عليها آيات من القرآن وأسماء الله الحسنى أو غير ذلك ؟ ما حكم الشريعة الإسلامية في هذا العمل ؟ .

الجواب : (إن تعليق اللوحات والخرق التي فيها آيات من القرآن في البيوت أو المدارس أو النوادي أو المحلات التجارية فيه عدد من المنكرات والمحاذير الشرعية ومنها :

١ - أن تعليقها في الغالب هو للزينة وتحجيم الجدران بنقوش الآيات والأذكار المزخرفة الملونة وفي هذا انحراف بالقرآن عما أنزل من أجله من الهدایة والوعظة الحسنة والتعهد بتلاوته ونحو ذلك . والقرآن لم ينزل لتزيين الحيطان وإنما نزل هدى للناس وبياناً .

٢ - أن عدداً من الناس يعلقونها للتبرّك بها وهذا من البدع فإن التبرّك المشروع هو بتلاوة القرآن لا بتعليقه ووضعه على الأرفف وتحويله إلى لوحات ومجسمات .

٣ - أن في ذلك مخالفة لما كان عليه النبي ﷺ وخلفاؤه الراشدون رضي الله عنهم فإنهم لم يكونوا يفعلون ذلك والخير في أتباعهم لا في الابتداع ، بل التاريخ يشهد في بلاد الأندلس وتركيا وغيرها أن الزخرفة وعمل هذه

اللوحات والزينة ونقش الآيات في جدران البيوت والمساجد لم يكن إلا في عصور ضعف المسلمين وهو انهم .

٤- أن في التعليق ذريعة للشرك فإن بعض الناس يعتقد أن هذه اللوحات أو المعلقات هي حروز تحمي البيت وأهله من الشرور والآفات وهذا اعتقاد شركي محرم فالذي يحمي فعلا هو الله جل وعلا ومن أسباب حمايته تلاوة القرآن والأذكار الشرعية بخشوع ويقين .

٥- ما في الكتابة عليها من اتخاذ القرآن وسيلة لترويج التجارة فيها والزيادة في كسبها وينبغي أن يُصان القرآن عن أن يكون مجالاً لذلك ، ومعلوم أن بعض هذه اللوحات في شرائطها إسراف أو تبذير .

٦- أن كثيراً من هذه اللوحات مطلية بالذهب فتشتّد حرمة استعمالها وتعليقها .

٧- أن في بعض هذه اللوحات عبث واضح كالكتابات الملتوية المعقدة التي لا ينتفع بها لأنها لا تكاد ثقراً ، وبعضها مكتوب على هيئة طائر أو رجل ساجد ونحو ذلك من صور ذوات الأرواح المحرمة .

٨- أن في ذلك تعريض آيات القرآن وسورة للامتهان والأذى ، فمثلاً عند الانتقال من بيت إلى آخر توضع مع الأثاث المترافق على اختلاف أنواعه كما وتوضع فوقها أشياء أخرى وكذلك يحدث عند تنزيلها لطلاء الجدران أو تنظيف البيت .

٩- أن بعض المسلمين المقصرين يعلّقونها إشعارا لأنفسهم بأنهم يقومون بأمور من الدين ليخفّفوا من لوم ضمائرهم لهم مع أنها لا تغّيّر عنهم شيئاً . وبالجملة فإنه ينبغي إغلاق باب الشر والسير على ما كان عليه أئمة الهدى في القرون الأولى التي شهد لها النبي ﷺ بأن أهلها أفضل المسلمين في عقائدهم وسائل أحكام دينهم .

ثم إذا قال قائل بأننا لن نهينها ولن نجعلها زينة ولن نغالي فيها وإنما نريد بها تذكير الناس في المجالس ، فالجواب على ذلك أننا إذا نظرنا في الواقع فهل سنجد أن ذلك هو الذي يحدث فعلاً ؟ وهل يذكر الجالسون الله أو يقرؤون الآيات المعلقة إذا رفعوا رؤوسهم إليها ؟

إن الواقع لا يشهد بذلك بل يشهد بخلافه فكم من المجالس ذات الآيات المعلقة يخالف الجالسون فيها ما هو معلق فوق رؤوسهم ويكتذبون ويعتابون وي奚ّرون وي فعلون المنكر ويقولونه ، ولو فرضنا أن هناك من يستفيد منها فعلاً فإنهم قلة قليلة لا تأثير لها في حكم هذه المسألة .

فينبغي على المسلمين أن يقبلوا على كتاب الله يتلونه ويعملون بما فيه ^(١) . وعرض سؤال على الشيخ محمد العثيمين نصه: ((ما حكم تعليق الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة في مجلس مثلاً ..؟)) أجاب الشيخ العثيمين - رحمه الله - فقال: (تعليق الآيات القرآنية في المجالس أمر مبتدع أحده الناس ، ولم يكن ذلك معروفاً في عهد السلف الصالح وذلك لأن القرآن الكريم ليس

(١) موقع الإسلام سؤال وجواب،الشيخ المنجد.

وشيًّاً توشى به الجدران ، وتزيين به ، كمارأينا بعض الناس يعلق لوحة مكتوبًا فيها آية بطريقة تجعل هذه الآية كأنها قصر، بحيث تهندس على صفة البناء فيه الشرفات ،رأينا بعضهم علق السورة : (قل هو الله أحد) على هذا الوجه ، إذا رأيته تقول هذا قصر ، والقرآن أشرف من أن يكون زينة ووشياً في الجدران. وإن قصد بذلك التبرك، فليس التبرك بأن يكتب كتاب الله ويعلق بالجدران ... وإن قصد بذلك الاتعاظ والتذكرة ، فإننا لم نجد أن المجلس الذي يكتب فيه شيء من آيات الله تزداد فيه تقوى الناس واتعاظهم وتذكيرهم ..

وإن قصد بذلك التحصن كما تعلق الآيات على الصدور ، فهذا أيضًا بدعة مما كان السلف الصالح يتحصنون به مثل هذا ، أن يكتبوا الآيات على جدرانهم ... لذلك نرى ألا تعلق هذه الآيات على الجدار أما الأحاديث فإذا علق ما يناسب المقام ، مثل أن يعلق كفاررة المجلس فهذا لا بأس به لأن هذا تذكير وينتفع الناس به ...)^(١).

٧) بناء المرحاض في اتجاه القبلة في المنزل

ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : (إذا جلس أحدكم لحاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها) رواه أحمد ومسلم ؛ ولما رواه أبو أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ أنه قال : (إذا أتيتم الغاطط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا) رواه البخاري ومسلم . قوله : (شرقوا أو

(١) لقاءات الباب المفتوح (٥٥ / ٢) مختصرًا.

غربوا) : هذا خطاب لأهل المدينة ولمن كانت القبلة في حقه ليست في هذين الاتجاهين.

و ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهمما أنه قال : (رقيت يوما على بيت حفصة فرأيت النبي ﷺ على حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة) رواه البخاري و مسلم .

وروى أبو داود والحاكم أن مروان الأصفر قال : رأيت ابن عمر رضي الله عنهمما أنما راحلته مستقبل القبلة ببول إليها ، فقلت : أبا عبد الرحمن أليس قد نهى عن ذلك ؟ قال : (إِنَّمَا نُهِيَّ عَنْ هَذَا فِي الْفَضَاءِ ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقَبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتَرُكَ فَلَا بَأْسَ) و سكت عنه أبو داود ، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح : إسناده حسن .

وروى أحمد وأبو داود عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما قال : (نهى النبي ﷺ أن تستقبل القبلة ببول فرأيته قبل أن يُقبض بعام يستقبلها) .
وقال ابن قدامة : (فأما في البيان أو إذا كان بينه وبين القبلة شيء يستره ففيه روایتان: إحداهما، لا يجوز أيضاً، وهو قول الشوري وأبي حنيفة لعموم الأحاديث في النهي . والثانية يجوز استقبالها واستدبارها في البيان روي ذلك عن العباس وابن عمر رضي الله عنهمما، وبه قال مالك والشافعي وابن المنذر، وهو الصحيح لحديث جابر...)^(١).

(١) كتاب المغني (٢٢١/١).

وسئلـت اللـجـنة الدـائـمة لـلـإـفتـاء : عـن حـكـم اـسـتـقـبـال أو اـسـتـدـبـار القـبـلـة وـقـتـ قـضـاء الـحـاجـة فـي الـمـبـانـي أو الـخـلـاء ، ثـم ما حـكـم المـبـانـي المـسـتـعـمـلـة الـآنـ وـالـتي يـوـجـدـ بـهـا مـرـاحـيـضـ تـسـتـقـبـلـ أو تـسـتـدـبـارـ القـبـلـةـ وـلـاـ يـمـكـنـ تـعـدـيلـهـ إـلـاـ بـهـدـمـ الـحـمـامـ كـلـهـ أوـ جـزـءـ مـنـهـ لـإـجـرـاءـ التـعـدـيلـ ، وـأـخـيرـاـ إـذـاـ كـانـ يـوـجـدـ لـدـيـنـاـ مـخـطـطـاتـ وـلـمـ تـنـفـذـ بـعـدـ وـبـعـضـ الـمـرـاحـيـضـ تـسـتـقـبـلـ القـبـلـةـ أوـ تـسـتـدـبـارـهـاـ هـلـ يـجـبـ تـعـدـيلـهـاـ أـمـ أـنـهـاـ تـنـفـذـ وـلـاـ حـرـجـ فـيـ ذـلـكـ ؟

فـأـجـابـتـ : (أـوـلـاـ : الصـحـيـحـ مـنـ أـقـوـالـ الـعـلـمـاءـ أـنـهـ يـحـرـمـ اـسـتـقـبـالـ القـبـلـةـ - الـكـعـبـةـ - وـاسـتـدـبـارـهـاـ عـنـدـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ فـيـ الـخـلـاءـ بـبـولـ أوـ غـائـطـ وـأـنـهـ يـجـوزـ ذـلـكـ فـيـ الـبـيـانـ وـفـيـماـ إـذـاـ كـانـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـكـعـبـةـ سـاتـرـ قـرـيبـ أـمـامـهـ فـيـ اـسـتـقـبـالـهـاـ أـوـ خـلـفـهـ فـيـ اـسـتـدـبـارـهـاـ كـرـحـلـ أـوـ شـجـرـةـ أـوـ جـبـلـ أـوـ نـحـوـ ذـلـكـ ، وـهـوـ قـوـلـ كـثـيرـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ ؛ لـمـ ثـبـتـ (وـذـكـرـواـ الـأـحـادـيـثـ السـابـقـةـ الذـكـرـ)ـ وـإـلـىـ هـذـاـ ذـهـبـ كـثـيرـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ جـمـعـاـ بـيـنـ الـأـدـلـةـ بـجـمـلـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ وـنـحـوـهـ عـلـىـ مـاـ إـذـاـ كـانـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ فـيـ الـفـضـاءـ بـلـ سـاتـرـ ، وـحـدـيـثـ جـاـبـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ وـابـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ عـلـىـ مـاـ إـذـاـ كـانـ فـيـ بـنـيـانـ أـوـ مـعـ سـاتـرـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ القـبـلـةـ . وـمـنـ هـذـاـ يـعـلـمـ جـوـازـ اـسـتـقـبـالـ القـبـلـةـ وـاسـتـدـبـارـهـاـ فـيـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ فـيـ الـمـبـانـيـ كـلـهـاـ .

ثـانـيـاـ : إـذـاـ كـانـ هـنـاكـ مـخـطـطـاتـ لـمـبـانـ لمـ تـنـفـذـ وـبـهـاـ مـرـاحـيـضـ تـسـتـقـبـلـ القـبـلـةـ أـوـ تـسـتـدـبـارـهـاـ فـالـأـحـوـطـ تـعـدـيلـهـاـ حـتـىـ لـاـ تـكـوـنـ فـيـ قـضـاءـ الـحـاجـةـ بـهـاـ اـسـتـقـبـالـ القـبـلـةـ

أو استدبارها خروجاً من الخلاف في ذلك ، وإذا لم تعدل فلا إثم لما تقدم من الأحاديث)^(١).

ومن قال بالتحريم حتى في البيان فله دليله ومن قال بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القاسم، قال الشيخ محمد العثيمين: (النهي عام في الفضاء والبيان ، لأن النبي ﷺ لم يستثن شيئاً، وخاطب أهل المدينة ويتوقع أن يكون في بيوتهم خلاء ، وعليه فلا يجوز بناء المرحاض تجاه القبلة وعلى من يبني ويخطط البناء أن يراعي هذا ومن بنى بيته على هذا الحال المنهي عنه فإما أن يغير اتجاه المرحاض وإما أن يجلس وينحرف عن اتجاه القبلة لقول أبي أيوب : قدمنا الشام فوجدنا مراحيل قد بنيت نحو الكعبة فتنحرف عنها ونستغفر الله ...

وقد يباع البيت ويمتلكه من بعده ولا يراعي ذلك - أي الانحراف - والمتسبب مشارك للفاعل في الإثم ، فالتغيير أولى ولو تكلف فهي تكلفة يسيرة لسلامة الدين ولكن يثقله الشيطان على النفس)^(٢).

ومن تورع عن استقبال القبلة أو استدبارها عند قضاء الحاجة في البيان فهو مأجور لما جاء في صحيح الترغيب والترهيب من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (من لم يستقبل القبلة ولم يستدبرها في الغائط كتب له حسنة، ومُحْيٍ عنه سينتين) (٦٣/١).

(١) فتاوى اللجنة الدائمة (٥/٩٧).

(٢) مجموعة دروس وفتاوى الحرم المكي (٢/٣٨)، دار اليقين.

٨) الغرفة المفروشة بما يُشكِّ في طهارته.

عُرض هذا السؤال على الشيخ د. صالح الفوزان، نصه : (أنا أصلی في منزلی الذي يتكون من غرفة، وفي بعض الأحيان لا تكون أرضية الغرفة ظاهرة، فهل يجوز أن افترش سجادة وأصلی فقط ، علماً بأن فرش الغرفة ملصوق ولا يمكن تغييره؟ فما الحكم ؟ أجاب الشيخ - حفظه الله - فقال : (من شروط صحة الصلاة طهارة البقعة التي يصلی عليها، أو طهارة الفراش الذي يصلی عليه، لأن النبي ﷺ أمر بغسل بول الأعرابي الذي بال في المسجد، وإذا كانت الأرض متنجسة، وفرش عليها فراشاً ظاهراً، صحت الصلاة عليه، لأنه جعل بينه وبين النجاسة حائلاً ظاهراً، فالغرفة التي تنجرست أرضيتها لا تصح الصلاة فيها إلا بعد غسل النجاسة التي فيها، أو فرشها بفرش ظاهر...) ^(١).

٩) الدخول بالمصحف إلى الحمام.

عُرض سؤال^{*} على الشيخ محمد العثيمين، نصه : (ما حكم الدخول بالمصحف إلى الحمام؟ وهل يُقاس عليه الأشرطة الإسلامية المسجل عليها القرآن الكريم؟

أجاب الشيخ - رحمه الله - فقال : (الدخول بالمصحف إلى المرحاض والأماكن القدرة صرخ العلماء بأنه حرام، لأن ذلك ينافي احترام كلام الله سبحانه وتعالى، إلا إذا خاف أن يُسرق لو وضعه خارج المرحاض، أو خاف

(١) المتقدى (٩/٣). دار الهجرة.

أن ينساه فلا حرج أن يدخل به لضرورة حفظه، وأما الأشرطة فليست كالمصحف، لأن الأشرطة ليس فيها كتابة، غاية ما هنالك أن ذبذبات معينة موجودة في الشريط إذا مرت بالجهاز المعين ظهر الصوت، فلذلك يدخل بها ولا إشكال في ذلك)^(١).

١٠) الوضوء من ماء الخزانات.

الأصل أن كل ما يصدق عليه وصفه بأنه ماء يجوز الوضوء منه سواء كان عذباً أو مالحاً، وقد قال النبي ﷺ عن ماء البحر : (هو الظهور ما ورثه)، ومياه الخزانات يجوز الوضوء منها وإن طال مكث الماء فيها وإن تغيرت رائحته، قال الشيخ صالح الفوزان : (إذا كان تغيره بغير نجاسة فهو ظهور، خصوصاً إذا كان تغيره بسبب مكثه أو بسبب نابت فيه أو بسبب ما تلقى الربيع فيه من أوراق الشجر ونحو ذلك ..)^(٢).

أما التأكل الحديدي (الصدى)، وجود الطحالب فقد قال صاحب المغني بأنها تنقسم إلى صورتين : الأولى: ما يمكن الاحتراز منه فيلزم إزالته والثانية: أن لا يمكن الاحتراز منه قال : فهذا كله يُعفى عنه لأنه يشق التحرز منه).

١١) القرآن والنواقل في المنزل.

المتزل المسلم يقرأ فيه القرآن ويُصلِّي فيه النواقل، وقد قال صلوات الله وسلامه عليه : (مثل البيت الذي يُذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه

(١) لقاء الباب المفتوح (٤٣٩/٣) دار البصيرة.

(٢) المستقى (١١/٣).

مثل الحي والميت) متفق عليه، وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (... إن أصغر البيوت الجوف الصفر من كتاب الله) رواه الترمذى ، وقال ﷺ : (اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تخدوها قبوراً) متفق عليه وقال النبي ﷺ : (عليكم بالصلاحة في بيوتكم - أي الصلاة النافلة - فإن خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة) متفق عليه ، قال أهل العلم : هذا خاص بالرجال أما النساء فصلاة المرأة في بيتها خيراً لها حتى ما افترض الله عليها وسيأتي الحديث عنه .. وقال النبي ﷺ : (إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً) رواه مسلم (١ / ٥٣٩).

والمشهور أن النبي ﷺ كان يصلى الليل في بيته ، كما جاء عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال : (بت عند خالي ميمونة فقام النبي ﷺ يُصلِّي من الليل فقمت عن يساره فأخذ برأسه فأقامني عن يمينه) . رواه البخاري . قال ابن قدامة رحمه الله : (لأن الصلاة في البيت أقرب إلى الإخلاص ، وأبعد من الرياء وهو من عمل السر و فعله في المسجد علانية والسر أفضل) (١) . وأما صلاة الفريضة فالأفضل صلاتها في المسجد لا في البيت لأن أجر الصلاة مع الجماعة في المسجد أكبر ، قال النبي ﷺ : (صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسة وعشرين ضعفاً ...)

(١) المغني (٥٦٦ / ٢) دار هجر .

متفق عليه. بل الراجح عند أهل العلم أن صلاة الجمعة في المسجد واجبة إلا من عذر، والخلاف في ذلك مشهور تطرق له الكثير من الفقهاء وبينوه.

* الستر للصلاة..

عن وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن أسااف (يساف) قال قال ﷺ : (إذا صلَّى أحدكم فليدين عليه من ستر بيته فإن الله عز وجل يقسم الثناء كما يقسم الرزق).

١٢) اقتناة الكلب في البيت.

ثبت أن النبي ﷺ قال : (من اقتنى كلباً - إلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أو مَاشِيَةً أو حَرَثٍ - انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلُّ يَوْمٍ قِيرَاطٍ).

وقد عرض سؤال على الشيخ محمد العثيمين، نصه : (إن لدينا في البيت كلباً أنشأ جليناه وكنا لا نعرف حكم اقتناة الكلاب بدون حاجة وبعد أن عرفنا الحكم طردنا الكلب ولم يذهب لأنه ألف البيت ولا أريد قتله ، فما الحل ؟

الجواب : مما لا شك فيه أنه يحرم على الإنسان اقتناة الكلب إلَّا في الأمور التي نص الشرع على جواز اقتناه فيها (ثم ذكر الحديث السابق وقال :) وإذا كان ينتقص من أجراه قيراط فإنه يأثم بذلك لأن فوات الأجر كحصول الإثم كلامها يدل على التحرير أي على ما رتب عليه ذلك . وب بهذه المناسبة فإني أنصح كل أولئك المغرورين الذين اغتروا بما فعله الكفار من اقتناة الكلاب وهي خبيثة وتجاستها أعظم تجاسات الحيوانات فإن نجاسة الكلاب لا تطهر إلا بسبعين غسلات إحداها بالثراب ، حتى الخنزير الذي نص الله في القرآن أنه

مُحرّم وأنه رجس فنجاسته لا تُلْغى هذا الحد . فالكلب نَجِسٌ خبيث ولكن مع الأسف الشديد نجد أن بعض الناس أغتروا بالكفار الذين يألفون الخبائث فصاروا يقتلون هذه الكلاب بدون حاجة وبدون ضرورة يقتلونها ويربونها وينظفونها مع أنها لا تنظف أبداً ولو نظرت بالبحر ما نظفت لأن نجاستها عينية ، ثم هم يخسرون أموالاً كثيرة فَيُضيِّعُونَ بِذَلِكَ أَمْوَالَهُمْ وقد (نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال) . فأنصح هؤلاء المغتربين أن يتوبوا إلى الله عزّ وجلّ وأن يخرجوا الكلاب من بيوتهم ، أمّا من احتاج إليها لصيد أو حرب أو ماشية فإنه لا بأس بذلك لإذن النبي ﷺ بذلك .

بقي الجواب على سؤال الأخ: نقول له أنت إذا أخرجت هذه الكلبة من بيتك وطردتها فأنت لست مسئولاً عنها لا تبقها عندك ولا تؤويها ولعلها إذا بقىت هكذا خلف الباب لعلها أن تذهب وتخرج خارج البلد وتأكل من رزق الله تعالى كما يأكل غيرها من الكلاب .

وبهذه المناسبة أود أن أنبه على ما يفعله كثير من المترفين كاقتناء الكلاب في بيوتهم بل ربما يشترونها بأثمان باهظة مع أن النبي عليه الصلاة والسلام (نهى عن ثمن الكلب) يفعلون ذلك تقليداً لغير المسلمين ومن المعلوم أن تقليد غير المسلمين في ما كان مُحرّماً أو في ما كان من خصائصهم أمر لا يجوز ، لقول النبي ﷺ : (من تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ) ، ونصيحتي لهؤلاء الإخوة أن يتّقُوا الله عزّ وجلّ وأن يحفظوا فلوسهم وأن يحفظوا أجورهم وثوابهم من

النَّصْ . وَأَن يَدْعُوا هَذِهِ الْكَلَابَ وَيَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَمَنْ تَابَ نَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(١) .

١٣) المنزل بقرب المسجد.

أراد بنو سلمة أن يتقلوا قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال لهم: (إنه قد بلغني أنكم تريدون أن تتنقلوا قرب المسجد؟ فقالوا: نعم يا رسول الله قد أردنا ذلك، فقال: (بنو سلمة دياركم ، تكتب آثاركم ، دياركم تكتب آثاركم) وفي رواية (إن بكل خطوة درجة) رواه مسلم وفي الحديث فوائد، منها: أن المشي إلى المسجد بعد أو قرب ما يرفع الله به الدرجات ويحط به الخطايا وقد جاء ذلك مفسراً في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : (من توضأ فأسبغ الوضوء ، ثم خرج من بيته إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لم ينحط خطوة إلا كتب الله له بها درجة ، وحط عنه بها خطيئة) .

١٤) الملائكة لا تدخل منزلًا فيه صورة.

١ - صور ذوات الأرواح المعلقة على الجدران :

جاء في البخاري بسنده أن النبي ﷺ قال : (إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة). قال ابن قدامة : (وإن كانت - أي صور الحيوانات - على الستور والحيطان، وما لا يوطأ وأمكنه حطها أو قطع رؤوسها فعل ،... وكان أبو هريرة يكره التصاوير ما تصب منها وما بسط، وكذلك الإمام مالك إلا أنه

(١) فتاوى الشيخ العثيمين ، (٢/٩٥٨) دار عالم الكتب.

كان يكرهها تنزهاً ولا يراها محمرة... وجاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قدم النبي ﷺ من سفر، وقد سرت لي سهوة بنمط فيه تصاوير، فلما رأه قال : (أتسترين الخدر بستر فيه تصاوير؟ فهتكه). قالت : فجعلت منه متبلدين، كأنني أنظر إلى رسول الله ﷺ متكتناً على إحداهما) رواه ابن عبد البر وقال الشيخ محمد العثيمين : (ولهذا لا نرى لأحد أن يقتني الصور للذكرى كما يقولون ، وأن من عنده صور للذكرى فإن الواجب عليه أن يتلفها ، سواء كان قد وضعها على الجدار أو وضعها في ألبوم . أو غير ذلك ، لأن بقاءها يقتضي حرمان أهل البيت من دخول الملائكة بيتهم).

وقال في فتوى أخرى : (تعليق الصور على الجدران ولا سيما الكبيرة منها حرام ، حتى وإن لم يخرج إلا بعض الجسم والرأس ، وقصد التعظيم فيها ظاهر ، وأصل الشرك هو هذا الغلو ...)^(١).

وقال في موضع آخر : (وكذلك أيضاً يحرم أن تستر الجدران وأبواب الشبابيك بشيء فيه صور من خيل وأسود أو جمال أو غيرها لأن تعليق الصور رفع من شأنها فيدخل في عموم قول النبي ﷺ : (لا تدخل الملائكة بيتهما فيه صورة)، وأما ما يوجد من هذه الصور في الفرش التي تداس وتمتهن فإن فيه خلافاً بين أهل العلم هل يحرم أو لا وجمهور أهل العلم على حله

فمن أراد الورع واجتنابه وأن يتخذ فرشاً ليس فيها صور حيوان فهو أولى وأحسن ومن أخذ بقول جمهور العلماء فأرجو الا يكون عليه باس) (١).

* وهل يجوز دخول بيت فيه صورة معلقة؟

قال ابن قدامة رحمه الله : (فأما دخول منزل فيه صورة،فليس بمحرم وإنما أبيح ترك الدعوة من أجله عقوبة للداعي ،بإسقاط حرمته لإيجاده المنكر في داره ،ولا يجب على من رأه في منزل الداعي الخروج في ظاهر كلام الإمام أحمد) (٢).

* وهل يجوز الصلاة في غرفة فيها صور ذات الأرواح؟

عرض سؤال حول هذا الموضوع على اللجنة الدائمة للإفتاء فكان جوابهم : (تصوير ذات الأرواح حرام، وجعل صور ذات الأرواح في الحيطان ونحوها حرام كذلك. والصلاحة في المكان الذي فيه تلك الصور غير جائز إلا للضرورة، وهكذا الصلاة في الملابس التي تشتمل على صور لحيوان لا تجوز، لكن لو فعله صحت مع التحرير، وقد ثبت عن النبي ﷺ : (أنه لما رأى ستراً عند عائشة فيه تصاوير غضب وتهكم

(١) موقع الشيخ بن عثيمين - رحمه الله -.

(٢) المغني، (٢٠٢ / ١٠).

وقال: إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة، ويقال: أحيوا ما خلقتم .^(١)

٢- صور ذوات الأرواح على البسط والوسائد :

ثبت عن النبي ﷺ أنه كان على موعد من جبرائيل فلما جاء جبرائيل امتنع عن دخول البيت فسأله النبي ﷺ فقال : إن في البيت تمثلاً وستراً فيه تصاوير وكلباً فمر برأس التمثال أن يقطع وبالستر أن يتخذ منه وسادتان متبدلتان توطنان ومر بالكلب أن يخرج ففعل ذلك النبي ﷺ ، فدخل جبرائيل عليه السلام . أخرجه النسائي وغيره بإسناد جيد ...).

قال ابن قدامة: (وإن كانت فيه صور حيوان، في موضع يُوطأ أو يتکأ عليها، كالتى في البسط والوسائد جاز)، وقال في علة الإباحة : (ولأنها إذا كانت تداس وثبتذل، لم تكن مُعززة ولا معظمة فلا تشبه الأصنام التي تُعبد وتحتَّذ آلهة، فلا تكره)، ورجح ابن قدامة: (أن المباح ما كان مبسوطاً، والمكرور منه ما كان معلقاً بدليل حديث عائشة رضي الله عنها)^(٢).

وقال سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله - : ((لكن إذا كانت الصورة في بساط يمتهن أو وسادة يرتفق بها فلا حرج في ذلك ، (ثم ذكر حديث جبريل

(١) فتاوى اللجنة، (١/٧٠٦) فتوى رقم ٦١٢٧.

(٢) المغني (١٠/٢٠٠، ١٩٩). دار هجر.

السابق). وقال -رحمه الله- : (وقصة جبرائيل هذه تدل على أن الصورة في البساط ونحوه لا تمنع من دخول الملائكة ...)^(١).

* من دخل بيته فيه تصاوير ،ماذا يلزمها؟

قال المروذى قلت لأبي عبدالله فالرجل يدعى فيرى ستراً عليه تصاوير؟ قال لا ينظر إليه، قلت قد نظرت إليه كيف أصنع أهتكه؟ قال يحرق شيء الناس؟ ولكن إن أمكنك خلعه خلعته قلت فالرجل يكتري - يستأجر - البيت يرى فيه تصاوير ترى أن يمحكه؟ قال : نعم ...)^(٢).

وقال ابن قدامة : (فاما دخول منزل فيه صورة،فليس بمحرم وإنما أبيح ترك الدعوة من أجله عقوبة للداعي، بإسقاط حرمته لايجاده المنكر في داره ، ولا يجب على من رأه في منزل الداعي الخروج في ظاهر كلام أحمد)^(٣)

١٥) النجمة السداسية والصلبان في الأقمصة في المنزل.

عن عائشة رضي الله عنها (أن رسول الله ﷺ كان لا يترك في بيته شيئاً فيه تصليب إلا قضبه) أي (قطعه) رواه البخاري (٢١٥/٧)

وما هو الصليب : قال الشيخ محمد العثيمين -رحمه الله- : (نحن سألنا النصارى الذين أسلموا و قالوا إن الصليب عندهم هو الصليب المعروف ، أن

(١) الفتاوى (٢٠/١).

(٢) الآداب الشرعية (٢٢٣/١) دار المعارف.

(٣) المغني (٢٠٢/١٠).

يكون أحدهما يقع عرضاً والثاني يقع طولاً، ويكون الطولي من جانب أطول من الثاني) .

وقال عن الصور التي وزعت لعدد من الصلبان : (نحن في شك من هذا الذي نشر قبل سنتين بأشكال مختلفة ، وقالوا هذه صلبان) .

فإذا تحقق الإنسان أن الستارة أو السجادة تحتوي على صلبان حقيقة قال الشيخ محمد العثيمين : (فإذا تحققنا أنه صليب فإن الواجب تمزيقه أو الأقل السنة تمزيقه ... وكذلك يقال في النجمة السداسية التي يقال إنها شعار اليهود ..)^(١) .

١٦) اقتناط الطيور في المنزل.

أما امتلاك الطيور ليأنس أهل المنزل بها دون إسراف فلا حرج فيه وفي الحديث أن النبي ﷺ كان يأذن للصبيان بملاءبة الطيور ، ومن ذلك ما جاء في البخاري عن أنس رضي الله عنه قال : (كان النبي ﷺ أحسن الناس خلقاً ، وكان لي أخ يقال له أبو عمير - قال أحسبه فطيناً - وكان إذا جاء قال ﷺ : يا أبا عمير ، ما فعل النغير ؟) و(النغير) طير كالعصفور قال ابن حجر - رحمه الله - وفي الحديث : (جواز لعب الصغير بالطير وجواز ترك الأبوين ولدهما الصغير يلعب بما أبيح اللعب به ، وجواز إمساك الطير في القفص ونحوه) . قال الفقهاء وفي الحديث جواز تملك الطيور ليأنس بها

(١) لقاءات الباب المفتوح (٢٠ / ٢) .

الصغار فضلاً عن غيرهم، إلا أنهم اشترطوا ألا تؤذى بضرب أو ثجعل
غرضًا للرمي - أي هدفًا للرماء - ونحو ذلك.

وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ : (رأى رجلاً
يتبع حاماً يلعب بها فقال : شيطان يتبع شيطانه) رواه أبو داود وحسنه عبدالقادر
الأرنووط في جامع الأصول .٨٤١٣

وقد عرض سؤالٌ على الشيخ محمد العثيمين ، نصه : (سماحة الشيخ بعض
الناس يشترون طيوراً وحيوانات بأسعار غالية، تصل قيمة الحيوان أو الطيور
إلى ستين ألفاً أو أقل كخمسة الآف أو عشرة الآف، فما رأي فضيلتكم ؟
أجاب الشيخ فقال : (ذكر لي أن هناك أنواعاً معينة تكون مرتفعة السعر ، فلا
باس بذلك إن رغب بها الناس، وكان في شرائهما مقصود صحيح، أما بالنسبة
للحمام فأنا أخشى أن يكون هذا من إضاعة المال وقد نهى النبي ﷺ عن
إضاعة المال، وكذلك اللعب بالحمام منهياً عنه ... أما كونه من إضاعة المال
كيف أبذل خمسة الآف في حاماً؟ ربما يجيء القط يأكلها أو تموت من العطش
أو ما أشبه ذلك، وأما كونه إعانته على اللهو فلأن الذي فتن بها ربما يتلهى بها
عن مصالح دينه ودنياه) (١).

١٧) افتراس جلود الأسود والذئاب في المنزل.

قال الشيخ محمد العثيمين: (... وأما جلود غير المأكول كجلود الكلاب
والذئاب والأسود والفيلة ، وما أشبهها فإنها نجسة ، سواء ذبحت أو ماتت أو

(١) لقاء الباب المفتوح (٤٧٤ / ٢).

قتلت، لأنه وإن ذبحت لا تخل ولا تكون طيبة فهي نجسة وسواء دبعت أم لم تدبغ على القول الراجح...^(١).

١٨) تعليق الجهاز الكهربائي قاتل الحشرات في المنزل.

قال الشيخ محمد العثيمين –رحمه الله– : (نرى أنه لا بأس به، وأن هذا ليس من باب التعذيب بالنار ، لأنه حسب ما نعرف عنه أن الحشرة تموت بالصعق الكهربائي ، ويدل لذلك لو أنك أتيت بورقة وألصقتها بهذا الجهاز لم تحرق ، كما أن البشر لو مس خط الكهرباء هلك بدون احتراق)^(٢).

١٩) استعمال الجرائد سفرة للطعام.

عرض سؤال على سماحة الشيخ ابن باز نصه: (هل يجوز استخدام الجرائد كسفرة للأكل عليها وإذا كان لا يجوز فما العمل فيها بعد قراءتها؟) أجاب الشيخ ابن باز فقال: (لا يجوز استعمال الجرائد سفرة للأكل عليها ولا جعله ملفاً للحوائج ولا امتهانها بسائر أنواع الامتهان فإذا كان فيها شيء من الآيات القرآنية أو من ذكر الله عزوجل والواجب إذا كان الحال ما ذكرنا حفظها في محل مناسب أو حرقها أو دفنها في أرض طيبة)^(٣).

(١) لقاءات الباب المفتوح (١٣٦/٣).

(٢) لقاءات الباب المفتوح (٢٨٩/٣).

(٣) الفتاوى (١/٢٤٢) كتاب الدعوة .

وقال الشيخ صالح الفوزان: (أما الصحف والجرائد التي لا تشتمل على شيء من ذكر الله أو شيء من القرآن أو الأحاديث ، فلا بأس في استعمالها ، لعدم المذور في ذلك . والله أعلم)^(١).

٢٠) اختلاط غسيل الأواني بزيارة العادة.

عرض سؤال على سماحة الشيخ ابن باز نصه: هل يجوز لصاحب البيت أو العمارة أن يجعل لبيته بزيارة واحدة فجميع الغسيل يذهب إليها بما في ذلك تغسيل أواني الطعام وتغسيل اليدين بعد الأكل ؟

أجاب سماحة الشيخ - رحمه الله - فقال: (لا حرج في جعل زيارة لغسل الأواني والأيدي من الطعام مع الفضلات الأخرى لأن الدسم في الأيدي والأواني ليس بطعام أما الخبز واللحوم وأنواع الأطعمة فلا يجوز طرحها في الزيارات ...)^(٢).

٢١) وضع فضلات الطعام في القمامه .

عرض سؤال على سماحة الشيخ ابن باز نصه : (بالنسبة لبقايا الطعام يضعه بعض الناس في كرتون ونحوه ويوضع في الشارع لتأكله البهائم ولكن يأتي عمال النظافة ويضعونه مع بقية النفايات .. والسؤال : هل يجوز وضع الطعام مع النفايات الأخرى ؟

(١) المتنقى (٣١٩/٣).

(٢) الفتاوى (٢٥٦/١) كتاب الدعوة .

أجاب سماحة الشيخ-رحمه الله- فقال : (الواجب تسليمه لمن يأكله من القراء إن وجد ، فإن لم يوجد من يأكله من القراء وجب جعله في مكان بعيد عن الامتحان حتى تأكله البهائم .. فإن لم يتيسر ذلك وجب حفظه في كراتين أو أكياس بااغة بلاستك - أو غيرها ، وعلى البلديات في كل بلد أن تعمد المسؤولين لديها أن يضعوه في أماكن نظيفة حتى تأكله البهائم أو يأخذه بعض الناس لبهائم صيانة للطعام عن الإهانة والإضاعة)^(١).

وقال الشيخ صالح الفوزان -حفظه الله- : (لا يجوز إلقاء شيء من الطعام في المحلات القدرة والمحلات النجسة كالحمامات ، لأن هذا فيه إهدار وإساءة إلى النعمة وعدم شكر الله) .

وما يدل على مخالفة النبي ﷺ على بقایا الطعام وصيانتها أنه أمر الأكل بلعقت أصابعه قبل أن يغسلها أو يمسحها بالمنديل ، وأمر بأخذ اللقمة إذا سقطت وإماتة ما عليها وأكلها)^(٢).

٢٢) لا تترك النار في البيت عند النوم.

عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : (لا ترکوا النار في بيوتكم حين تناومون) رواه البخاري ومسلم.

(١) الفتاوى (٢٥٦/١).

(٢) المتنقى (٣١٢/٣).

و عن أبي موسى رضي الله عنه قال : (احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل ، فحدث بشأنهم النبي ﷺ قال : (إن هذه النار إنما هي عدو لكم ، فإذا نتكم فأطقوها عنكم) رواه البخاري ومسلم .

و عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : (قال رسول الله ﷺ : ... وأطقووا المصايب ، فإن الفويسقة - الفارة - ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل البيت) رواه البخاري .

(٢٣) الصلاة فوق سطح الحمام .

عرض سؤال على الشيخ محمد العثيمين نصه : (ما حكم الصلاة فوق سطح الحمام ؟ و حكم الصلاة فوق سطح جامع الفضلات النجسة (البيارة) ؟) أجاب الشيخ - رحمه الله - فقال : (الصلاة فوق سطوح حماماتنا المعروفة لا بأس بها لأن الحمامات عندنا لا تستقل ببناء خاص ويكون سطحها سطح جميع البيت ، والصلاحة فوق سطح جامع الفضلات النجسة لا بأس بها أيضاً لدخولها في عموم قوله ﷺ : (جعلت لي الأرض مسجداً و طهوراً) رواه البخاري (١) .

(٢٤) الصلاة في الدار المغصوبة .

في هذه المسألة قولان مشهوران ، الأول : تصح الصلاة في الدار المغصوبة مع الإثم والعلة في تصحيح الصلاة أن النهي إنما هو في الغصب ولا يعود إلى الصلاة فلم يمنع صحتها وهو قول أبي حنيفة ومالك ورواية عن الشافعي

(١) فتاوى أركان الإسلام ، ٣٠٢ .

والإمام أحمد والقول الثاني: أن الصلاة لا تصح لأن المصلي يؤدي الركوع والسجود على أرض مغصوبة وهو يعلم أن ذلك من التعدي على أرض غيره ورجم هذا القول ابن قدامة في المغني^(١).

٢٥) أحكام الباب والروشن والميزاب في المنزل .

الأصل في مثل هذه الأفعال هو حرية تصرف المالك للمتzel في بناء منزله بما شاء وليس لأحد الحق في منعه ، ولكن دون حصول الضرر للجار أو التعدي على الطريق الشائع المشترك للجميع والنهي عن الضرر عام لقول النبي ﷺ : (لا ضرر ولا ضرار) . وقال النبي ﷺ : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره) رواه البخاري .

الباب : قال صاحب زاد المستقنع : (ويحوز في الدرب النافذ فتح الأبواب للاستطراق) . **الдорب** : هو الطريق وهو إما نافذ أو مسدود، فالطريق السالك النافذ ملك لأهل البلد كلهم، فيجوز لكل صاحب منزل أن يفتح باباً على هذا الطريق، ولكن هل يجوز أن يفتح الباب للتهوية ؟

قال الشيخ محمد العثيمين : (يجوز (فتح الباب للتهوية) لأنه لا يضر أحداً.. ولا فرق بين أن يكون أمام باب بيت جاره أو لا ، إلا إذا كان الجار يتآذى بفتح باب جاره أمامه، فحينئذ لا يحل له أن يفتحه لقول النبي ﷺ : (

(١) انظر (٤٧٧/٢).

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره)، وقال ﷺ : (والله لا يؤمن ، قالوا : من يا رسول الله ؟ قال : من لا يأمن جاره بوعقه) ^(١). وسئلَ شيخ الإسلام ابن تيمية عن زقاقٍ غير نافذٍ وفيه جماعةٌ سكانٌ وفيهم شخصٌ له دارٌ . فهل له أن يفتح باباً غير بابه الأصلي ؟ فأجاب : ليس له أن يفتح في الدرب الذي لا ينفذ باباً يكون أقرب إلى آخر الدرب من بابه الأصلي ؛ إلا بإذن المُشارِكين له في الاستطراف في ذلك . والله أعلم ^(٢).

روشن وساباط ودكة وميزاب : قال صاحب زاد المستقنع : (لا إخراج روشن وساباط ودكة وميزاب).

الروشن : زوائد حول النوافذ لها سقف خارجي.

الساباط : زوائد على البيت لها سقف خارجي يتصل بمدار آخر كالجسر.

الميزاب : مجاري نافذ لصرف مياه الأمطار عن سطوح المنزل.

قال الشيخ محمد العثيمين : (الصحيح أنه لا بأس أن يخرج ما جرت به العادة مما لا يضر الناس فإن كان مما يضرهم فإنه لا يجوز) ^(٣).

وقال عن الميزاب : (الصحيح أن له إخراج الميازيب بشرط أن لا يحصل بها ضرر لأن هذا عادة الناس حتى في عهد النبي عليه الصلاة والسلام كانت

(١) الشرح الممتع (٤/١٥٠)، مختصرًا.

(٢) (مجموع الفتاوى، كتاب الصلح)

(٣) الشرح الممتع (٤/١٥١).

المياzip على الشارع، والضرر كأن يكون المياzip نازلاً (منخفضاً) يضرب رأس الراكب وما أشبه ذلك).

(٢٦) أحكام الدكّة والدرج لباب المنزل .

الدكّة : هي العتبة (مكان مرتفع للجلوس يصنع بالخرسانة الإسمنتية) قال الشيخ محمد العثيمين : (إذا لم يكن في ذلك ضرر بأن كان الطريق واسعاً والعتبة منخفضة ولا ضرر فيها على أحد فله أن يفعل ذلك كما جرت به العادة).

وأما الدرج المتعدد الدرجات ، قال الشيخ محمد العثيمين : (أما ما يفعله بعض الناس الآن درجاً ربما يصل إلى خمس درجات أو ست في الشارع الضيق فهذا لا يجوز، لأن في هذا تضييقاً للشارع وضرراً على المسلمين والشارع ليس ملكاً لأحد بل هو ملك عام) ^(١).

(٢٧) استغلال جدار جار المنزل .

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (لا يمنع جار جاره أن يغرس خشبة في جداره) متفق عليه.

(ذهب الإمام أحمد وإسحاق وأهل الحديث إلى وجوب بذل الجدار لصاحب الخشب مع حاجة الجار إليه وقلة الضرر على صاحب الجدار، وأن على الحاكم إجباره بطلب صاحب الخشب إذا امتنع في ذلك) ^(٢).

(١) الشرح المتع (٤/١٥١)، مختصرأ.

(٢) توضيح الأحكام شرح بلوغ المرام ، ابن بسام، (٤/١٠٩).

وقال الشيخ محمد العثيمين : (لَكَ أَنْ تَضْعُفَ الْخَشْبَ عَلَى جَدَارِ جَارِكَ سَوَاءً رَضِيَ أَمْ لَمْ يَرْضِ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَتَضَرَّرَ الْجَدَارُ بِذَلِكَ، مِثْلُ أَنْ يَكُونَ الْجَدَارُ ضَعِيفًا وَالْخَشْبُ ثَقِيلًا وَيُخْشَى عَلَى الْجَدَارِ مِنَ التَّهْدِمِ فَحِينَئِذٍ لَا يَجْلِلُ لَهُ أَنْ يَضْعُفَهُ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : (لَا ضَرُرٌ وَلَا ضَرَارٌ)، لَكِنْ إِذَا كَانَ لَا يَضْرُرُهُ فَإِنَّهُ لَا يَعْنِيهِ مَا دَامَ مُحْتَاجًا إِلَيْهِ)، وَدَلِيلُهُ حَدِيثُ أَبِي هَرِيْرَةَ الْمَذْكُورُ^(١).

٢٨) ارتفاع سور المنزل .

قال الشيخ محمد العثيمين : (وَأَمَّا إِذَا كَانَ الْجَدَارُ لَا يُكَافِئُ لِلإِنْسَانَ أَنْ يَرَى مِنْهُ إِلَّا إِذَا صَعَدَ عَلَى السُّلْمِ فَهَذَا لَا يَعْنِي، وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ الْجَدَرَانِ الْقَصِيرَةِ مُنْوَعَةً) .

٢٩) حق جار المنزل .

الأصل في ذلك قوله النبي ﷺ : (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمُنُ جَارَهُ بِوَاقِفَهِ) أي غواصاته وشروره . وقول النبي ﷺ : (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَؤْذِي جَارَهُ) رواه البخاري .

ومن الأضرار التي تلحق بالجار :

* التسبب في هدم طرف من داره أو حصول شكل من الأذى .

(والضرر البين الفاحش : ما يكون سبباً لهدم أو سقوط بناء الجار، أو ما يوهن البناء، أو ما يؤذي الجار أذى بالغاً على وجه دائم، أو ما يؤدي إلى سلخ حق الانتفاع بالكلية: وهو ما يمنع من الحوائج الأصلية، كأن يجعل داره إلى

(١) الشرح الممتع (٤/١٥٤).

فرن أو مصنع للحديد أو مطحنة للحبوب، أو حمام أو تنور أو يبني جداراً يمنع به الضرر عن جاره، فإن فعل شيئاً مما ذكر، منع منه، وأمر بإزالته، وكان ضامناً ما يترب عليه من تلف بدار جاره، سواء أكان بال المباشرة أم بالتبسبب)^(١).

وقال المالكية : (وأن يبني شخص في داره فرنأً أو حماماً أو كير حداداً، أو صائغاً، مما يضر بجاره دخانه، فيمنع منه إلا إن احتال في إزالة الدخان، وأن يصرف ماءه على دار جاره أو على سقفه ، أو يجري في داره ماء، فيضر بحيطان جاره) .

* فتح النافذة على الجار .

لا خلاف بين العلماء في جواز فتح النوافذ للإضاءة والتهوية أو حتى لتجميل المبنى لأن ذلك تصرف مباح في خالص ملكه ولكن الخلاف في ما يحصل به الضرر للجار، (وقد اتفق المالكية على منع أنواع من الضرر المحدث، ومنها : فتح كوة أو طاقة يكشف منها على جاره، فيؤمر بسدتها أو سترها)^(٢). وخالف في ذلك الشافعية .

وقال ابن حجر في الفتح (١١٦/٥) : (وحكم المشرفة - نوع من النوافذ - الجواز إذا أمن من الإشراف على عورات المنازل، فإن لم يؤمن لم يجبر على سده، بل يؤمر بعدم الإشراف، ولمن هو أسفل منه أن يتحفظ) لأن يضع ساتراً يستر به ساحة بيته أو نوافذه.

(١) الفقه الإسلامي (٦١١/٥).

(٢) الفقه الإسلامي (٦١٣/٥).

وقال الشيخ العثيمين : (النافذة إذا كانت تطل على جاره وتكشفه فهذه ممنوعة سواء كان بينك وبينه أربعة أمتار أو أكثر أو أقل) ^(١).

* بناء غرفة في المنزل تضر بالجوار أو تكشف عوراته.

سئلَ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله : عن دارَيْنِ بَيْنَهُمَا شَارِعٌ فَأَرَادَ صَاحِبُ الْأَسْفَلِ أَحَدَ الدَّارَيْنِ أَنْ يُعْمَرَ عَلَى دَارِهِ غُرْفَةً ثُفْضِيَ إِلَى سَدِّ الْفَضَاءِ عَنِ الدَّارِ الْأُخْرَى . فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ ؟ أَمْ لَا ؟ .

فأجابَ : إنْ كَانَ فِي ذَلِكَ إِضْرَارٌ بِالْجَارِ مِثْلَ أَنْ يُشْرِفَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَلْزَمُ مَا يَمْتَنِعُ مُشَارَفَتُهُ الْأَسْفَلُ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى الْجَارِ بِأَنْ يَبْنِي مَا يَمْتَنِعُ إِلِّيْشْرَافَ عَلَيْهِ أَوْ لَا يَكُونُ فِيهِ إِشْرَافٌ عَلَيْهِ لَمْ يَمْتَنِعْ مِنِ الْبَنَاءِ ^(٢) .
٣٠ ما جاء في بيع المنزل.

* ذم بيع المنزل لغير حاجة.

١) عن حذيفة رضي الله عنه ، قال النبي ﷺ : (من باع داراً، ثم لم يجعل ثمنها في مثلها لم يُبارك له فيها) رواه البيهقي وحسنه الألباني صحيح الجامع (٥٩٩٥).

٢) وعن سعيد بن حريث: قال النبي ﷺ : (من باع منكم داراً أو عقاراً، فليعلم أنه مال قمنَ أن يُبارك له فيه إلا أن يجعله في مثله) رواه المشكاة وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٩٩٦).

(١) الشرح الممتع (٤/١٥٥).

(٢) (مجموع الفتاوى ، كتاب الصلح).

* أحق الناس بشراء المنزل .

أولاً : الشريك في الملك: فإذا كان البيت نصف ملكه لشخص والنصف الآخر لشريكه ورغم بيعه فالشريك أولى به من غيره والأدلة على ذلك كثيرة يذكرها الفقهاء في باب الشفعة ومنها قال النبي ﷺ : (الشفعة في كل شرك - أي مشترك - في أرض أو ربع أو حائط ، لا يصلح - وفي لفظ - لا يحل أن يبيع حتى يعرض على شريكه) رواه مسلم .

ثانياً : الجار الملافق : قال النبي ﷺ : (من كانت له أرض فأراد بيعها فليعرضها على جاره) صحيح ابن ماجه (٢٠٢٢) . وقال النبي ﷺ : (جار الدار أحق بالدار) رواه النسائي وحسنه الألباني .

قال الفقهاء: إذا أراد الرجل أن يتقلل من داره فليعرضها على جاره قبل غيره فقد يرغب في شرائها، وكذلك أي أرض أو عقار . وذلك ليزول عنه أذى الجوار ومزاحمه .

* بيع بعض المنزل وتأجير بعضه .

تاجر اشتري بيته من شخص ، واشترط على البائع أن يستأجر منه جزءا من البيت بمبلغ محدد ، واشترط البائع على المشتري بـ لا يبيع هذا البيت إلا لصاحبه الأول ، هل تجوز مثل هذه المعاملة ؟

عرض هذا السؤال على اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء فأجابت: هذا البيع لا يجوز؛ لأنه داخل في بيعين في بيعة، المنهي عنه في الحديث^(١).

* ما يعتبر من بيع المنزل.

أشار ابن قدامة إلى أن من باع داراً بحقوقها تناول البيع أرضها وبناءها وما هو متصل بها مما هو من مرافقها، كال أبواب المنصوبة والرفوف المسمرة، وغير ذلك، ولا يدخل في البيع ما ليس من مرافقها كالكتنز، ولا ما كان منفصلًا عنها يختص بمصلحتها كالفرش والستور والرفوف الموضوعة على الأوتاد بغير تسمير ولا غرز في الحائط وأما ما كان من مرافقها ولكنه غير منفصل عنها كالمفتاح، ففي دخوله في البيع وجهان^(٢).

* أجرة المنزل بقدر المنفعة منه.

سئلَ شيخ الإسلام ابن تيمية عن إذا تعطلَ بعضُ مَنَافِعِ الدَّارِ . فَهَلْ يَسْقُطُ مِنَ الْأَجْرَةِ بِقَدْرِ ذَلِكَ ؟

فأجابَ : نَعَمْ يَسْقُطُ عَنْهُ مِنَ الْأَجْرَةِ بِقَدْرِ مَا تَعَطَّلَ مِنَ الْمَنْفَعَةِ الْمُسْتَحْقَةِ بِالْعَقْدِ^(٣).

(١) (١٩٤ / ١٣).

(٢) انظر المغني (٤ / ٢٢٧).

(٣) (مجموع الفتاوى ، باب الإجارة).

٣١) تزيين المنزل بأصوات الأنعام .

قال تعالى : {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِنْ بَيْوَتِكُمْ سَكَناً وَجَعَلَ لَكُم مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ يُئْوِنَا تَسْتَخْفُونَهَا يَوْمَ طَغْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ } (٨٠) سورة النحل.

قال القرطبي : (قوله تعالى (ومن أصواتها) يريد الملابس والوطاء وقوله تعالى (ومن أصواتها وأوبارها وأشعارها) أذن الله سبحانه بالانتفاع بتصوف الغنم ووبر الإبل وشعر الماعز ...) وقوله تعالى (أثاثاً) الأثاث متاع المنزل وأصله من الكثرة واجتماع بعض المتاع إلى بعض حتى يكثر وقيل : الأثاث ما يلبس ويفترش ^(١).

٣٢) حكم دفن الميت في منزله .

عن أبي هريرة رضي الله عنه : قال : قال رسول الله ﷺ : (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبرى عيداً، وصلوا على ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كتم).

قيل في معنى هذا الحديث، ما يلي :

الأول : لا تجعلوها مثل القبور بهجر الصلاة فيها كما جاء في رواية (اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تجعلوها قبوراً).

الثاني : لا يجوز أن يُدفن الإنسان في بيته، قال الشيخ محمد العثيمين : (فلا يجوز أن يُدفن الإنسان في بيته ، بل يُدفن مع المسلمين، لأن هذه هي العادة

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠١/١٠١)، دار الكتب العلمية.

المتبعة منذ عهد النبي ﷺ إلى اليوم، ولأنه إذا دُفن في بيته، فإنه ربما يكون وسيلة إلى الشرك، فربما يُعظم هذا المكان، ولأنه يُحرم من دعوات المسلمين الذين يدعون بالغفرة لأموات المسلمين عند زيارتهم للمقابر، ولأنه يضيق على الورثة من بعده فيسأمون، وربما يستوحشون منه، وإذا باعوا - المنزل - لا يساوي إلا شيئاً قليلاً، ولأنه قد يحدث عنده من الصخب واللعب واللغو والأفعال المحرمة ما يتنافى مع مقصود الشارع، فإن الرسول ﷺ يقول : (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة).^(١)

واستثنى بعض أهل العلم من ذلك الأنبياء لقول النبي ﷺ : (ما من نبي يموت إلا دفن حيث قبض) رواه الترمذى وضعفه.

(٣٣) القطط في المنزل .

عن أبي قتادة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في الهرة - القطة - : (إنها ليست بنجس ، إنما هي من الطوافين عليكم) أخرجه البخاري ومسلم.

ومقصود بالطوافين أن القطط يكثر طوافها بالبيت واتصالها بأهل المنزل وملابستها لهم ومعنى الحديث أنها ظاهرة غير نجس.

ولكن يُحذر من حبس القطة حتى تهلك فقد جاء الوعيد في ذلك ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : (عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي أطعمتها وسقطها إذ هي حبستها ولا

(١) شرح كتاب التوحيد (١/٥٧٢).

هي تركتها تأكل من خشاش الأرض) متفق عليه والخشاش هو الهوام والحشرات.

٣٤) صلاة الرجل بأهله في منزله .

عن أنس عن أم الفضل بنت الحارث قالت (صلى الله عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ) في بيته المغرب فقرأ المرسلات ما صلى بعدها صلاة حتى قبض (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رواه النسائي ٩٨٥ ، قال السندي في الحاشية : قوله (ما صلى بعدها صلاة) أي بالناس - جماعة - والله تعالى أعلم) . (١).

وما صلى النبي ﷺ في بيته إلا لشدة مرضه وإنما شدد النكير على من يهجرون المساجد ويصلون في بيوتهم ، جاء في الحديث عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : (والذي نفسي بيده لقد همت أن أمر بمحطب فیتحتطلب، ثم أمر بالصلاوة فیؤذن لها، ثم أمر رجلاً فیؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم ...) متفق عليه.

كمَا ثبَّتَ فِي الصَّحِّيحِ : أَنَّ ابْنَ أَمِّ مَكْثُومَ قَالَ : (يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ شَاسِعُ الدَّارِ وَلِي قَائِدٌ لَا يُلَاِيمُنِي . فَهَلْ تُحِدُّ لِي رُخْصَةً أَنْ أَصَلِّي فِي بَيْتِي ؟ قَالَ : هَلْ تَسْنَمُ النِّدَاءَ ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : مَا أَحِدُ لَكَ رُخْصَةً) ؛ قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ فِي مُجْمُوعِ الْفَتاوَىِ : (لَكِنْ إِذَا تَرَكَ هَذَا الْوَاجِبَ فَهَلْ يُعَاقِبُ عَلَيْهِ وَيَنْبَابُ عَلَى مَا فَعَلَهُ مِنَ الصَّلَاةِ أَمْ يُقَالُ . إِنَّ الصَّلَاةَ بَاطِلَةٌ عَلَيْهِ إِعَادَتُهَا كَأَنَّهُ لَمْ يَفْعُلْهَا ؟ . هَذَا فِيهِ نِزَاعٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ) .

(١) سنن النسائي (٢/١٦٨)..

(٣٥) صلاة المرأة في منزلها خير لها .

قال الله تعالى : { وَقَرْنَ فِي بَيْوِتِكُنَّ وَلَا تَبْرُجْ الْجَاهِلِيَّةَ الْأُولَى } جاء عن ابن عمر قال قال النبي ﷺ : (لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَبَيْوِتِهِنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ) ، وعن أم سلمة قالت : قال ﷺ : (صَلَاتُهُ أَخْدَأُكُنَّ فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا وَصَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي دَارِهَا وَصَلَاتِهَا فِي دَارِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي مَسْجِدٍ قَوْمِهَا وَصَلَاتِهَا فِي مَسْجِدٍ قَوْمِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا مَعِي) رواه الطبراني وحسنه الألباني (١).

قال شراح الحديث أن هذا التفضيل لما في خروج المرأة من بيتها من فتنة لها وللرجال، فكان سترها أفضل لعفافها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى : (وَهَذَا كُلُّهُ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ الْإِسْتِئْرَادِ وَالْاحْتِجَابِ) .

(٣٦) قتل النمل في المنزل بأسبابات .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِ أَرْبَعِ مِنَ الدَّوَابِ : النَّمْلَةَ وَالنَّحْلَةَ وَالْمَدْهَدَ وَالصَّرْدَ) صحيح الجامع ٦٨٤٥ .

فالإعلال تحريم قتل هذه الأربع في الحِلْ وَالحُرْمَ ، وَاخْتَارَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ أَنَّهُ يُجُوز قتلها إذا كانت تؤذى الساكِنِينَ وَتَفْسِد طَعَامَهُمْ ، أوْ خَشِيَّ أَهْلَ الْبَيْتِ الْأَذْى وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ ، وَلَكِنْ جَاءَ فِي رِوَايَةِ النَّهْيِ عَنْ حَرْقِهَا بِالنَّارِ ، فَقَدْ رَأَى النَّبِي

قرية نمل قد حُرقت فقال ﷺ : (إنه لا ينبغي أن يُعذب بالنار إلا رب النار) رواه أبو داود.

(٣٧) ستر جدران المنزل .

عن علي بن الحسين أن النبي ﷺ : (نهى أن تستر الجدر) رواه البيهقي وحسنه الألباني ^(١).

وعن عبد الله بن عباس يرفع الحديث : (إلى النبي ﷺ قال : إن لكل شئ شرفاً ، وأشرف المجالس ما استقبل به القبلة ، لا تصلوا خلف نائم ولا محدث ، واقتلو الحية والعقرب ، وإن كتم في صلاتكم ، ولا تستروا الجدر بالثوب . وذكر الحديث .. قال البيهقي : ولم يثبت في ذلك إسناد ^(٢)).

وعن أبي طلحة الأنصاري قال : : (سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تدخل الملائكة بيته فيه كلب ولا تماثيل ، قال : فأتيت عائشة رضي الله عنها فقلت لها : إن هذا يخبرني أن رسول الله ﷺ قال : إن الملائكة لا تدخل بيته فيه كلب ولا تماثيل ، فهل سمعت رسول الله ﷺ ذكر ذلك قالت : لا ، ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل ، رأيت رسول الله ﷺ خرج في غزاته فأخذت نمطاً فسرته على الباب ، فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهة في وجهه ، فجذبه حتى هتكه وقطعه ، قال : إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين ،

(١) الأحاديث الصحيحة (٢٣٨٤).

(٢) سنن البيهقي باب ما جاء في تستير المنازل كتاب التصدق

قالت : فقطعنا منه وسادتين وحشوتهم ليفاً ، فلم يعب ذلك علي) . رواه مسلم

وعن عطاء قال : (عرست ابناً لي فدعوت القاسم بن محمد و عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، فلما وقف على الباب رأى عبيد الله البيت قد ستر بالديباج ، فرجع ودخل القاسم بن محمد فقلت : والله لقد مقتني حين انصرف ، فقلت : أصلحك الله ، والله إن ذلك لشيء ما صنعته وما هو إلا شئ صنعته النساء وغلبونا عليه ، قال فحدثني أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما زوج ابنته سالماً ، فلما كان يوم عرسه دعا عبد الله بن عمر ناساً فيهم أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه ، فلما وقف على الباب رأى أبو أيوب في البيت ستوراً من قز ، فقال : لقد فعلتموها يا أبا عبد الرحمن قد سترتم الجدر ، ثم انصرف .

وفي غير هذه الرواية قال : دعا ابن عمر أباً أيوب رضي الله عنهم ، فرأى في البيت ستراً على الجدار ، فقال ابن عمر : غلبنا عليه النساء ، فقال : من كنت أخشى عليه فلم أكن أخشي عليك ، والله لا أطعم لك طعاماً ، فرجع). وعن ابن جريج قال : (تزوج سلمان ابنة أبي فروة الكندي ، فلما دخل عليها قال : يا هذه إن رسول الله ﷺ أوصاني إن قضى الله لك أن تزوج فيكون أول ما تجتمعان عليه طاعة ، فقالت ، إنك جلست مجلس المرأة المطاع أمره ، فقال لها : قومي نصلي وندعو ففعلاً ، فرأى بيته مسراً ، فقال ، ما بال بيتك معموم ، أو تحولت الكعبة في كندة ، فقالوا : ليس بمحموم ولم تحول

الكعبة في كندة ، فقال : لا أدخله حتى يهتك كل ستر إلا سترة على الباب .
هذا سند منقطع .

ورويانا في كراهة ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ويشبه أن يكون
ذلك لما فيه من السرف . والله أعلم .

ورواه خالد بن عبد الله عن سهيل فقال في الحديث : الحجارة واللبن .
وهذه اللفظة تدل على كراهة كسوة الجدار ، وإن كان سبب اللفظ فيها
روينا من طرق هذا الحديث يدل على أن الكراهة كانت لما فيه من التماشيل .
والله أعلم ^(١) .

وقال ابن قدامة : (فاما ستر الحيطان بستور غير مصورة، فإن كان حاجة من
وقاية حر أو برد، فلا بأس به لأنه يستعمله في حاجته، فأشبهه الستر على
الباب، وما يلبسه على بدنـه وإن كان لغير حاجة فهو مكرـوه) ^(٢) . وقال (ستر
الحـيطـان مـكرـوه غـير مـحرـم وـهـذـا مـذـهـب الشـافـعـي إـذ لمـيـثـبـتـ فيـ تـحـريـهـ
دـلـيـلـ، وـقـدـ فـعـلـ اـبـنـ عـمـرـ، وـفـعـلـ فيـ زـمـنـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ، وـإـنـماـ كـرـهـ لـماـ
فيـهـ مـسـرـفـ كـالـزـيـادـةـ فيـ الـلـبـوـسـ وـالـسـرـفـ فيـ الـمـأـكـوـلـ، وـقـدـ قـيـلـ : هـوـ مـحرـمـ
لـنـهـيـ عـنـهـ، وـالـأـوـلـ أـوـلـيـ، فـإـنـ النـهـيـ لـمـ يـثـبـتـ وـلـوـ ثـبـتـ يـحـمـلـ عـلـىـ الـكـراـهـةـ لـمـاـ
ذـكـرـنـاهـ)

(١) سنن البيهقي باب ما جاء في تستير المنازل كتاب التصدق

(٢) المغني (١٠ / ٢٠٣).

٣٨) النوم فوق سطح المنزل .

عن جابر رضي الله عنه قال : أن النبي ﷺ (نهى أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه) رواه الترمذى وصححه الألبانى (الأحاديث الصحيحة ٨٢٦). وفي روایة أن الرسول ﷺ قال : (من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاراً فقد برئت منه الذمة) رواه أبو داود وصححه عبد القادر الأرنؤوط (١).

وفي كتاب الأدب المفرد للبخاري: (ليس عليه حجاب). صححه الألبانى في الصحيحه (٨٢٨).

قال ابن الأثير : (أما الحجاب فهو الذي يحجب الإنسان عن الواقع، وأما بالراء - حجار -، فيجوز أن يكون جمع (حجر) والحجر: ما حجرته من حائط.. وذلك أيضاً : مما يمنع النائم على السطح من السقوط).

٣٩) عقوبة الخمر في المنزل .

قال محمد بن مفلح الحنبلي : (قطع غير واحد بأن البيت الذي فيه خمر لا يتلف. وقال القاضي أبو الحسين اختللت الرواية فيمن تجارتة في الخمر هل يحرق بيته؟ على روايتين (إحداهما) يحرق (والثانية) لا يحرق. وجه الأولى - اختارها ابن بطة - ما روت صفية بنت أبي عبيد قالت وجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في بيت رجل من ثقيف شرابة فأمر به عمر فحرق بيته... وقال الحارث شهد قوم على رجل عند علي بن أبي طالب أنه يصطنع الخمر في بيته فيشربها ويبيعها. فأمر بها فكسرت وحرق بيته وأنهبت ماله ثم

(١) جامع الأصول (٥٦٦/١١).

جلده ونفاه، رواهما ابن بطة. قال ابن منصور لأحمد : رجل مسلم وجد في بيته خمر؟ قال يراق الخمر ويؤدب وإن كانت تجارتة يحرق بيته كما فعل عمر... وجه الثانية أنها كبيرة - أي الماجرة ببيع الخمر - فلا يحرق بيت فاعلها عليها كبقية الكبائر. قال حنبل سمعت أبا عبدالله سئل عنمن يعمل المسكر ويبيعه ترى أن يحول من الجوار؟ قال أرى أن يوعظ في ذلك ويقال له فإن انتهى وإلا أنهى أمره إلى السلطان حتى يمتنع من ذلك، ذكر القاضي الروايتين في الأمر بالمعروف^(١). لكن قال في حاشية الآداب الشرعية : (أن صح هذا وما بعده فهو تنكيل من اجتهاد الخليفتين حتى لا يتجرأ أحد على صنع الخمر ويبيعها في بلاد الإسلام فلا يتخذ تشریعاً عاماً إذ لا دليل عليه).

٤٠) لا زكاة في أثاث المنزل ومقتنياته .

* لا زكاة في أثاث المنزل ومقتنياته.

قال النبي ﷺ : (ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة) رواه البخاري ومسلم، قال النووي : هذا الحديث أصل في أن أموال القنية لا زكاة فيها، وهو قول العلماء، وعليه فلا زكاة في أثاث المنزل ومقتنياته ولا بنائه، وذلك إذا لم يكن في نية المالك عرضها للبيع، لأنها في هذه الحالة ليست من عروض التجارة التي تجب فيها الزكاة، وإنما هي للاقتناء فقط.

(١) كتاب الآداب الشرعية (١١ / ٢٢١).

* الزكاة في أجرة الدار.

إذا ملك الأجرة صاحب الدار من حين العقد فعليه زكاة جميعها إذا حال عليها الحول.

وفي فتوى للجنة الإفتاء : (وما كان منه أرضاً تؤجر أو عمارة تؤجر وجبت الزكاة فيه - أي في الأجرة - إذا حال عليه الحول، لا في نفس الأرض أو العمارة)^(١).

٤١) بناء المنزل فوق سطح المسجد .

هل يجوز بناء سكن خاص أو للإيجار فوق المسجد ؟ علما بأن المسجد يحتوي على كتاب الله (المصحف الشريف) وكتب الفقه والحديث .

عرض هذا السؤال على اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء فأجابت: إذا كانت هذه الأرض ليست وقفا على المسجد ، وأنت تملكتها ملكا خاصا فلا مانع من بنائها من دورين أو أكثر وتخصيص الدور الأرضي مسجدا للحي الذي تسكنه ، وجعل الدور الثاني وما يليه سكنا خاصا بك ، أو للإيجار ؛ لأن البنية بناء المسجد والسكن على هذا الوضع ، ولترجح المصلحة في ذلك لحاجة أهل الحي إلى المسجد)^(٢).

(١) الفتوى (٣٣٢/٩).

(٢) (٢٢٢/٥).

(٤٢) صاحب المنزل أحق بالإمامنة .

والأصل فيه قول النبي ﷺ : (ولا يؤمن الرجل في بيته ولا في سلطانه ولا يجلس على تكرومه إلا بإذنه) رواه مسلم وغيره .

قال ابن قدامة : (الجماعة إذا أقيمت في بيت ، فصاحب أولى بالإمامنة من غيره ، وإن كان فيه من هو أقرأ منه وأفقه إذا كان يمكنه إمامتهم وتصح صلاتهم وراءه ، فعل ذلك ابن مسعود وابودذر وحذيفة .. ولا نعلم خلافاً^(١) .

(٤٣) سقف المنزل المشترك .

(قال المالكية : السقف الذي بين الطابقين لصاحب السفل ، وعليه إصلاحه وبناؤه إن انهدم ، ولصاحب العلو الجلوس عليه ، أي كما قال الحنفية .

وقال الشافعية : السقف مشترك بين صاحب العلو والسفل كاجدار بين ملكين ، لا شراكمها في الانتفاع به ، فإنه ساتر لصاحب السفل وأرضه لصاحب العلو ، فلصاحب العلو الاستناد عليه ، وليس لأحدهما دق وتد أو فتح كوة ونحوه مما يضايق إلا بأذن الآخر ...)^(٢) . وقال أبو حنيفة : (ليس لصاحب العلو زيادة بناء يوهن السفل) .

(٤٤) حكم وقف بعض المنزل .

(قال الشافعية والحنابلة : يجوز وقف علو الدار دون سفلها ، وسفلها دون علو ، لأنهما عينان يجوز وقوفهما ، فجاز وقف أحدهما دون الآخر ، وأنه يصح

(١) المغني (٤٢/٣) .

(٢) الفقه الإسلامي وأدلته ، د. وهبة الرحيلي ، (٥ / ٦٠٩) .

بيع العلو أو السفل، ولأنه تصرف يزيل الملك إلى من يثبت له حق الاستقرار والتصرف فجاز كالبيع)^(١).

٤٤) الجلوس على الكراسي .

الأصل فيه الإباحة وليس هو من التشبه بالكافرين ، وفي الحديث عن حميد بن هلال قال قال أبو رفاعة انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يخطب فقلت يا رسول الله رجلٌ غريب جاء يسأل عن دينه لا يدرى ما دينه فأقبل رسول الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إلى فاتي بكرسي خلت قوائمه حديداً فقعد عليه رسول الله ﷺ فجعل يعلمني مما علمه الله ثم أتى خطبته فأتمها .) رواه النسائي ٥٣٧٧ .

٤٥) الصلاة أمام الدفایات الكهربائية .

عرض سؤال على لجنة الإفتاء حول الصلاة حول الدفایات الكهربائية وبخاصة في فصل الشتاء ونصه : ما حكم استخدام الدفایات الكهربائية في المساجد في فصل الشتاء لأن بعض الإخوان يقول: إن الدفایات نار وإنه لا يجوز استقبال النار؟

فكان جوابهم : (لا مانع من وضع الدفایات في المسجد من أجل مصلحة المسلمين ولا مانع من استقبالها، لأنها ليست نارا، وإنما هي طاقة كهربائية تشبه لمبات الإضاءة)^(٢).

(١) الفقه الإسلامي وأدلته (٨/١٦٦).

(٢) فتاوى اللجنة (٥/٣٨٥) فتوى رقم ١٥٧٢٦.

٤٧) التطاول في البنيان .

* من علامات الساعة .

في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لجبريل عندما سأله عن وقت قيام الساعة : (ولكن سأحدثك عن أشراطها .. (فذكر منها) وإذا تطاول رعاء البهائم في البنيان فذاك من أشراطها)، وفي رواية لمسلم : (وأن ترى الحفاة العرابة العالة رعاء الشاء يتطلدون في البنيان) .

قال الحافظ ابن حجر : (ومعنى التطاول في البنيان أن كلاً من كان يبني بيته يريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر ، ويحتمل أن يكون المراد المباهة به الزينة والزخرفة ، أو أعمّ من ذلك ...)^(١) .

* رفع بنيان الذمي .

وأشار ابن قدامة إلى أنه يجوز للذمي أن يستحدث بناء ولكن لا يجوز له أن يعليه حتى يكون أطول من بناء المسلمين المجاورين له، وفي جواز مساواته لأنبية المسلمين في العلو وجهان ، وإن استحدث مسلم داراً دون دار الذمي في العلو فلا يلزم الذمي هدم داره، فإن انهدمت فلا يزيد في ارتفاعها على ارتفاع دار المسلم، وإن انهدم ما علا منها لم يجده، وإن تشمعت منه شيء فله ترميمه وإصلاحه ...^(٢) .

(١) فتح الباري، (١٣ / ٨٨).

(٢) انظر المغني (٦٢٥ / ١٠).

٤٨) الانتفاع بالمنزل المرهون .

* وجوب تعطيل منافع المرهون إلا باتفاق المتراهنين.

أشار ابن قدامة إلى أنه ليس للراهن الانتفاع بالرهن باستخدامه، ولا وطء وسكنى ولا غير ذلك ولا يملك التصرف فيه بإجارة ولا إعارة ولا غيرهما بغير رضا المترهن، فإذا لم يتفق المتراهنان على الانتفاع بالرهن لم يجز الانتفاع وكانت المنافع معطلة، فإن كان الرهن داراً أغلقت^(١).

٤٩) التفريق في المضاجع .

قال النبي ﷺ: (وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ) ، وجاء في الحديث أن النبي ﷺ (نَهَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ مُبَاشَرَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ فِي تَوْبِيهِ وَاحِدٌ وَالْمَرْأَةُ الْمَرْأَةُ).

قال في الموسوعة الفقهية : ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه يجب التفريق بين الصبيان في المضاجع وهم أبناء عشر، لظاهر هذا الحديث، وقال البعض: لسبع، وقيل: لست، سواء كان بين أخوين أو أختين أو أخت أو بينه وبينه وأبيه، وذهب المالكية في الراجح عندهم إلى أن التفرقة بين الصبيان مندوبة عند العشر، والأقوى عندهم في معنى التفرقة: أنه لا بد أن يكون لكل واحد ثوب، بل فراش مستقل: غطاء ووطاء، وفي قول آخر: تحصل التفرقة ولو بثوب حائل بينهما للنبي عن المباشرة، وأما إن لم يبلغوا العشر فلا حرج^(٢).

(١) انظر المغني، (٤ / ٣٩٠).

(٢) انظر (باب مضاجعة الصبيان الصبيان).

ثالثاً : مسائل تتعلق بآداب المنزل.

١) من آداب دخول المنزل .

أولاً : الاستئذان من أهل المنزل.

أ) الاستئذان قبل الدخول .

قال تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوًا غَيْرَ بَيْوَتِكُمْ حَتَّىٰ يَسْتَأْسِفُوا وَتَسْلُمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} (٢٧) سورة النور.

في هذه الآية ينهى الله تعالى عباده عن الدخول في بيوت غيرهم قبل الإستئذان والسلام على أهلها وذلك لإيناسهم وإزالة الوحشة من نفوسهم والحكمة من وجوب الاستئذان أن الإنسان قد يكون على حالة لا يحب أن يراه أحد عليها من عمل خاص أو هيئة خاصة..

وفي الحديث قال النبي ﷺ : (إِنَّمَا جَعَلَ الْاسْتِئْذَانَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ) متفق عليه. وقال ﷺ : (لَا يَحْلُّ لَامْرَءٍ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتٍ إِلَّا رَأَىٰ حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنَ) . وفي الحديث أن أحد الناس نظر إلى داخل بيت رسول الله من ثقب الباب فعلم الرسول ﷺ وكان معه عصا فكان يبحث عن عينيه من الثقب حتى يجعلها هدرأ قال النبي ﷺ : (مَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَطْلَعُ عَلَيْكُمْ فَفَقَّتُمْ عَيْنَهُ فَعَيْنَهُ هَدْرًا) والحديث في الصحيحين.

والاستئذان على البيوت المسكنة قبل الدخول يحفظ لها حرمتها ويتحقق لها أمنها ويوفر على أهلها الخرج من المفاجآت والمضايقات وانكشف العورات

وعورات المنزل كثيرة منها (عورات البدن ، عورات الطعام والشراب ، عورات اللباس، عورات الأثاث).

والإستئذان يكون ثلاثة.. تطرق الباب مرة لعل رب البيت يسمعك وتطرق الثانية حتى يعلم من أنت وتطرق الثالثة لترى أيأذن بدخولك أم يردهك.

وقال تعالى: {فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ ...} (٢٨) سورة النور

فإن لم يكن في المنزل أحد فلا يجوز اقتحامه سواء كان الباب مفتوحاً أو مغلقاً، لأن الشرع قد أغلقه بالتحريم على الأجنبي حتى يأذن أهله.

وقال تعالى: {...وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ أَرْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ } (٢٨) سورة النور وفي الآية إن طالب أهل المنزل الزائر أن يرجع فعليه أن يرجع دون أن يجد غضاضة في نفسه فقد يكون لأهل المنزل ظروفهم.

وقال تعالى: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بَيْوًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُونَ وَمَا تُكْثِمُونَ} (٢٩) سورة النور

أما البيوت التي ليست بمسكونة، وفيها متاع للإنسان أو منفعة أو حاجة من الحاجات كالفنادق وبيوت الضيافة المنفصلة عن السكن إذا أذن فيها أول مرة كفى.

ب) الإستدان في دخول غرف المنزل الخاصة:

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُمْ أَيْمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَنْلُغُوا الْحَلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ مِّنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمَنْ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثَ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جَنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَغْضَكُمْ عَلَى بَغْضِ كَذَلِكَ يَبْيَسُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} (٥٨) سورة النور

وفي هذا الأمر الرباني يلزم الله المؤمنين بأن يستثنهم ماليكم وصبيانهم الذين لم يبلغوا الحلم في ثلاث أوقات :

- ١ - (من قبل صلاة الفجر): حيث يكون الناس في ثياب النوم عادة أو أنهم يغيرونها ويلبسون ثياب الخروج.
- ٢ - (وحين تضعون ثيابكم من الظهرة): وفي هذا الوقت يخلع الإنسان ثيابه ويلبس لباس النوم للقلولة وقد يكون مع أهله.
- ٣ - (ومن بعد صلاة العشاء): فإنه وقت إرادة النوم ولبس ثياب الليل والخلوة مع الأهل.

هذه الأوقات (ثلاث عورات لكم) فلا يجوز دخول الأولاد الذين لم يبلغوا الحلم فيها عليكم إلا بعد الإستدان.

وأما باقي الأوقات فقال الله تعالى : {لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جَنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ بَغْضَكُمْ عَلَى بَغْضِ كَذَلِكَ يَبْيَسُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}. أما حين يبلغ الصغار فعليهم أن يستأذنوا عموم الأوقات كما قال

تعالى : ((وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلْمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (٥٩) سورة النور
جـ) الاستئذان في الانتفاع بأملاك أهل المنزل :

قال النبي ﷺ : (كل المسلم على المسلم حرام، ماله وعرضه ودمه) الحديث
بتمامه رواه الترمذى وغيره.

فكـل ما يملـكه الغـير هو من خـصوصـياته وـمن أموـالـه وـقد يتـضرـر بـتـعـديـ الغـير
عليـهـ والـشـرعـ يـحـفـظـ لـكـلـ إـنـسـانـ ماـ يـتـعـلـقـ بـهـ وـيـعـتـبرـهـ منـ حـمـاـهـ فالـسيـارـاتـ
وـالـأـرـاضـيـ وـأـجـهـزـةـ الـاتـصـالـ لـاـ يـجـوزـ لـلـآخـرـينـ الـانتـفـاعـ بـهـ إـلـاـ بـأـذـنـ أـصـحـابـهاـ
فـكـلـهـ هـاـ حـرـمـةـ لـاـ يـجـوزـ التـعـدـيـ عـلـيـهـ.

وـأـمـاـ قـولـهـ تـعـالـىـ : {لَيْسَ عَلَى الْأَغْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَاجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى
الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِنْ بَيْوَتِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ أَبْيَانِكُمْ أَوْ
بَيْوَتِ أَمَهَاتِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ إِخْرَانِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ أَخْوَانِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ
بَيْوَتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بَيْوَتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مُفَاتِحةً أَوْ
صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَائًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بَيْوَثًا
فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ ثَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ
الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ} (٦١) سورة النور

قال القرطيـ في تفسـيرـهـ حولـ هـذـهـ الآـيـاتـ : (قالـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ : هـذـاـ إـذـنـواـ
لـهـ فـيـ ذـلـكـ . وـقـالـ آخـرـونـ : أـذـنـواـ لـهـ أـوـ لـمـ يـأـذـنـواـ فـلـهـ أـنـ يـأـكـلـ ، لأنـ القرـابةـ التـيـ
بـيـنـهـمـ هـيـ إـذـنـ مـنـهـمـ . وـذـلـكـ لـأـنـ فـيـ تـلـكـ القرـابةـ عـطـفـاـ تـسـمـحـ النـفـوسـ مـنـهـمـ)

بذلك العطف أن يأكل هذا من شئهم ويسروا بذلك إذا علموا . (وقال) ابن العربي : أباح لنا الأكل من جهة النسب من غير استئذان إذا كان الطعام مبذولاً ، فإذا كان محراً دونهم لم يكن لهم أخذته ...) وأما الصديق في قوله (أو صديقكم) فقيل : إذا علم أن نفس صاحبه تطيب به لتفاهته ويسيء مؤنته ، أو لما بينهما من المودة ...)^(١) .

د) الاستئذان في الاطلاع على الأوراق والخطابات الخاصة والتعرف على أسرار أهل المنزل :

فمن اطلع على أوراق أو خطابات أو أسرار لا تخصه متعيناً فقد وقع في التجسس ، والله حرمه ، قال تعالى في سورة الحجرات : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَبِيْوَا كَثِيرًا مِّنَ الظُّنُونِ إِنْ بَعْضَ الظُّنُونِ إِلَّا مَنْ تَجَسَّسَ وَلَا يَعْتَبِرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ... } (١٢) سورة الحجرات .، وقال النبي ﷺ : (ولا تجسسوا ولا تخسسو) والحديث رواه البخاري بتمامه .

والتجسس : هو البحث عن الشيء ، والتحسّس : هو الاستماع إلى حديث الغير وهم كارهون .

والمسلم مطالب بحفظ الأسرار وعدم نشر أي خبر إلا بإذن أصحابه ، وقد عد الفرزدق حفظ السر من صفات كرام الناس .. قال :

لا يكتُمُ السرُّ إِلَّا مَنْ لَهُ شُرْفٌ	وَالسُّرُّ عِنْدَ كِرَامِ النَّاسِ مَكْتُومٌ
السُّرُّ عِنْدِي فِي بَيْتِ لَهُ غَلَقٌ	ضَلَّتْ مَفَاتِيحُهُ وَالْبَابُ مَرْدُومٌ

(١) انظر (١٢ / ٢٠٧) ، دار الكتب العلمية ، ط٥

وقال بعض الحكماء : (كشف المرء سره حماقة، وكشفه سر الآخرين خيانة ..).

هـ) الاستئذان من الزوج :

فالواجب طاعة الزوج والاستئذان منه قبل التصرف في حماه وحدود منزله ..
ومن الأحاديث التي تؤكد هذا المعنى :

- قال النبي ﷺ : (السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بمعصية ...) الحديث رواه البخاري بتمامه.
- وفي حق الزوجة :
- قال النبي ﷺ : (لا يجوز لامرأة أن تنتهك شيئاً من مالها إلا بأذن زوجها).
- وقال النبي ﷺ : (لا تأذن امرأة في بيت زوجها إلا بإذنه).
وفي سؤال عُرض على لجنة الإفتاء : هل يجوز لزوجة الرجل أن تأذن أو تسمح بدخول بيت زوجها وهو غائب؟ فأجابت اللجنة : (لا يجوز ذلك إلا إذا كانوا محارم لها؛ كأبها وأبي الزوج وأخيها وابنه وابن اختها وعمها وخالها وأمثال هؤلاء^(١)).

روى أبو امامة الباهلي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (لا تنفق المرأة شيئاً من بيته إلا بإذن زوجها) قيل : يا رسول الله ولا الطعام؟ قال : ذاك

(1) الفتوى رقم (٤٣١٣) .

أفضل أموالنا) رواه أبو داود في سننه (٢٦٦/٢) وغيره وضعيه ابن قدامة في المغني وجاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : (ما أنفقت المرأة من بيت زوجها، غير مفسدة كان لها أجراها وله مثله بما كسب لها بما أنفقت، وللخازن مثل ذلك من غير أن يتقصى من أجورهم شيء) رواه البخاري.

قال ابن قدامة : (لا يصح قياس المرأة على غيرها، لأنها بحكم العادة تتصرف في مال زوجها، وتتبسط فيه، وتتصدق منه، لحضورها وغيبتها والإذن العرفي يقوم مقام الإذن الحقيقي، فصار كأنه قال لها : افعلي هذا ، فإن منعها ذلك وقال : لا تتصدق بي شيء ولا تبرعي من مالي ولا كثير لم يجز لها ذلك، لأن المنع الصريح نفي للإذن العرفي)^(١).

ثانياً : طرق الباب بلطاف : فعلى الزائر إذا وصل بيت غيره أن يطرق الباب مرة بهدوء أو يضغط زر الجرس لا يكرره بطريقة مزعجة ، فالصحابية رضي الله عنهم كانوا يدقون الباب على النبي ﷺ بظفرهم لا بيدهم ولا بمحجر وسبيلهم خير السبيل ، جاءت امرأة إلى الإمام أحمد فدققت عليه الباب دقاً عنيفاً تريد أن تسأله عن أمر فخرج وهو يقول : هذا دق الشرط (أي الشرطة) ..

(١) المغني (٦٠٦/٦).

وإن كرر طرق الباب فلا يزيد على ثلاث ، فقد ثبت في الصحيحين أن أبي موسى الأشعري قال : (... سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا استأذن أحدكم ثلاثة فلم يؤذن له فلينصرف).

ثالثاً : السلام على أهل المنزل : فبعد الاستئذان يكون السلام على أهل البيت، كما روى أنس رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : (يا بني إذا دخلت على أهلك فسلم يكن بركة عليك وعلى أهل بيتك) . رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح (٢٦٩٨) .

رابعاً : التعريف بالنفس : فيذكر اسمه أو كنيته إن كان معروفاً بها، ولا يقول (أنا) ، أو (صاحبك معك) ، لما ورد عن جابر رضي الله عنه قال (أتيت النبي ﷺ فدفعت الباب ، قال من ذا ؟ فقلت : أنا ، فقال أنا أنا كأنه كرهها) متفق عليه .

خامساً : عدم الوقوف تجاه باب المنزل : عن عبد الله بن بسر قال : (كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من لقاء وجهه ولكن من ركته الأيمن أو الأيسر ، ويقول السلام عليكم وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور) رواه أبو داود . وفي رواية (فإن أذن له وإن لا انصرف) رواه البخاري في الأدب المفرد وقال الألباني حسن صحيح : المشكاة (٤٦٧٣) .

سادساً : إشعار أهل البيت بالدخول : وذلك بالنحنحة أو نحوها ، قال الإمام أحمد : (إذا دخل الرجل بيته استحب له أن يتحنح أو يحرك نعليه) ، وقال

عامر بن عبد الله بن مسعود : (كان أبي إذا دخل الدار استأنس - أي أشعر أهلها بما يؤنسهم - وتكلم، ورفع صوته حتى يستأنسوا).

سابعاً: الدخول بالرجل اليمني : فإن النبي ﷺ كان يحب التيامن في شأنه كله.

ثامناً: البدأ بالسواك : فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ : (كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك) . رواه مسلم (٢٢٠ / ١).

تاسعاً: صلاة ركعتين قبل الخروج من البيت وبعد دخوله: وذلك لقوله ﷺ : (إذا خرجمت من منزلك فصل ركعتين تمنعك مخرج السوء، وإذا دخلت إلى منزلك فصل ركعتين تمنعك مدخل السوء) رواه البزار وصححه الألباني صحيح الجامع (٥٠٥).

٢) أذكار دخول المنزل .

وفي سنن أبي داود عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (إذا ولج الرجل بيته ، فليقل : اللهم إني أسألك خير المولج وخيراً المخرج ، بسم الله وبحمد الله ، وبسم الله خرجنا ، وعلى الله ربنا توكلنا ، ثم يسلم على أهله).

* دخول البيت بسلام .

عن أبي إمامه قال : قال النبي ﷺ : (ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش كففي وإن مات دخل الجنة : من دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل ...) صحيح أبي داود (٢٢٥٣)

٣) في ذكر المنزل ي يريد نزوله.

قالت خولة بنت حكيم رضي الله عنها : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من نزل منزلًا ثم قال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك) رواه مسلم .

٤) دعاء الخروج من المنزل

١- عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من قال - يعني إذا خرج من بيته - : بسم الله توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله ، يقال له هديت وكفيت ووقيت ، وتنحى عنه الشيطان) رواه أبو داود والترمذني .

٢- وعن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان إذا خرج من بيته قال : (بسم الله ، توكلت على الله ، اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل ، أو أزل أو أزل ، أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يجهل علي) رواه أبو داود والترمذني

والحكمة من هذه الأدعية (أن الإنسان إذا خرج من بيته فهو عرضة لأن يصيبه شيء أو يعتدي عليه حيوان من عقرب أو حية وما أشبهه) فناسب أن يوكل أمره إلى الله ..

ثم إن خروج المرء من بيته يعرضه للقاء الآخرين ويحتك بهم فيمكن أن يظلم أو ينزل لسانه أو يجهل عليه .

٥) من آداب دخول الحمام والخروج منه .

- ١- دعاء دخول الحمام والخروج منه: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (كان النبي ﷺ إذا دخل الكنيف قال : بسم الله) رواه البخاري ومسلم. وفي الترمذى عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: (ستر ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الكنيف أن يقول : بسم الله) .
- ومن أنس رضي الله عنه قال : (كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء قال : اللهم إني أعوذ بك من الخبر والخباش) رواه البخاري ومسلم ، صحيح الجامع ٤٧١٤
- وكان النبي ﷺ : (إذا خرج من الغائط قال : غفرانك) . صحيح الجامع ٤٧٠٧
- ٢- تقديم الرجل اليسرى عند دخول الحمام .
- ٣- تقديم الرجل اليمنى عند الخروج من الحمام.

٦) إغلاق أبواب المنزل في الليل .

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ : (... وأغلقوا الأبواب ...) رواه مسلم
قال أهل العلم: أن العلة في ذلك التحصن من شرور الشيطان كما قال النبي ﷺ : (.. فإن الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح باباً ..).

٧) من آداب النوم في المنزل.

- ١- تجنب النوم وحيداً في المنزل : فعن عطاء قال : (نهى رسول الله أن يسافر الرجل وحده أو يبيت في بيت وحده) ، وعن أبي جعفر قال : (لا تبت في بيتك وحدك، فإن الشيطان لا يكون ولعاً).

٢- الوضوء قبل النوم والاضطجاع على الجانب الأيمن : فعن البراء بن عازب قال : قال رسول الله ﷺ : (إذا أتيت مضجعك فتوضاً وضوءك للصلوة ثم اضطجع على شبك الأمين ...) متفق عليه.

٣- نفض الفراش قبل النوم عليه: قال النبي ﷺ : (إذا أوى أحدكم إلى فراشه ، فلينفسه بداخلة إزاره، وليرسل بسم الله، فإنه لا يدرى ما خلفه عليه...) رواه البخاري.

٤- قراءة آية الكرسي : فإن النبي ﷺ أقر أن من قرأ آية الكرسي (الله لا إله إلا هو الحي القيوم ...) حتى يختتم الآية لن يزال عليه من الله حافظ ولا تقربه الشياطين حتى يصبح وأصل الحديث في البخاري.

٥- الحرص على أذكار النوم : ومنها أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال : (اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجاجات ظهري إليك ، رغبة وريبة إليك ، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك . أمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت) رواه البخاري.

٦- ما زاد على الحاجة من الفراش في المنزل : جاء في صحيح مسلم : كتاب اللباس والزيينة بباب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس قال النبي ﷺ : (فراش للرجل ، وفراش لأهله ، وفراش للضيف ، ورابع للشيطان) قال النووي : قال العلماء : معناه أن ما زاد على الحاجة فاتحاذة إنما هو للمباهاة والاختيال والالتهاء بزينة الدنيا وما كان بهذه الصفة فهو مذموم ، وكل مذموم يضاف إلى الشيطان لأنه يرتضيه ويؤسوس به ويسئده ويساعد عليه وقيل :

إنه على ظاهره، وإنه إذا كان لغير حاجة كان للشيطان ميت عليه ومقيل)
صحيح مسلم (١٤ / ٣٠٤).

(٨) نظافة المنزل .

- ١ - عن أبي زياد عن أم ولد لعبد الله بن مسعود قالت : كان عبد الله يأمر بداره فتكنس حتى لو التمست فيها تبنة أو قصبة ما قدرت عليها .
- ٢ - عن سفيان عن سرية الريبع قالت : كان الريبع يأمر بالدار أن تنظف كل يوم .
- ٣ - وعن أسلم قال : كان عمر رضي الله عنه يقول على المنبر : (يا أيها الناس أصلحوا عليكم مثاویکم) رواه البخاري في الأدب المفرد (٤٤٦ / ٣٤٧). والماوی جمع مثوى وهو: المنزل. وفي رواية (ولا تشبهوا باليهود) .

(٩) وأتوا البيوت من أبوابها .

قال الله تعالى : { ... وَلَيْسَ الْبَرُّ بِأَنْ تَأْثُرُوا الْبَيْوَاتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبَرَّ مِنْ إِقْرَى وَأَثُرُوا الْبَيْوَاتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَأَقْرُوا اللَّهَ لَعْلَكُمْ ثَفَلُحُونَ } (١٨٩) سورة البقرة قوله تعالى (وأتوا البيوت من أبوابها) قيل المعنى على ظاهره بأن المشروع هو إتیان البيوت من أبوابها فلا يجوز مفاجأة أهلها بت سور أسوارها، وقيل المعنى أطلق مثلاً على وجوب أن نأتي الأمور من مأناها الذي ندبرنا الله تعالى إليه (١) .

(١) تفسير القرطبي ، (٢/ ٢٣١)، دار الكتب العلمية.

١٠) دعاء ليكون المنزل مباركاً .

قال الله تعالى : { وَقُلْ رَبِّ أَنْزَلَنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزَلِينَ } (٢٩)
سورة المؤمنون

١١) بناء المنزل وتزيينه .

١ - قال تعالى : { أَوْ يَكُونُ لَكَ بَيْتٌ مِنْ رُخْرُفٍ... } (٩٣) سورة الإسراء

٢ - وقال تعالى : { وَادْكُرُوا إِذْ جَعَلْتُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوْأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَشْخَلُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِثُونَ الْجِيَالَ بَيْوَثًا فَادْكُرُوا آلاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ } (٧٤) سورة الأعراف . حين ذكر الله النعم التي أنعمها على قوم ثمود ذكر منها أنه يسر لهم السهول لتكون لهم قصوراً والجبال لينحتوا منها بيوتاً .. فهذه نعم عظيمة ..

٣ - وقال تعالى : { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بَيْوَتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جَلُودِ الْأَنْعَامِ بَيْوَثًا تَسْتَخْفُونَهَا يَوْمَ ظَغْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْنَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينِ } (٨٠) سورة النحل

فمن الجمال في حياة الإنسان التجميل والتزيين لعرف المنازل ، فإن العين تأنس بذلك، وتتجدد لذة في نظافة المكان وتناسب أثاثه وهدوء ألوانه وتوازن أركانه، وكأنما صار لوحة فنية مرسومة بيد رسام مبدع ..

وليس ذلك إسراfa ، قال ابن العربي : (وقد كان للنبي ﷺ ثبة من أدم الطائف، غلاء في القيمة، واعتلاة في الصنعة، وحسناً في البشرة، ولم يعد ذلك

ترفاً ولا رأه سوفاً، والأمر كما قال الله : {وَمَا يَنْعِمُ بِرَبِّكَ فَحَدَثْ} (١١) سورة الصبحي

١٢) الإسراف في المنزل .

قال الله تعالى : {... وَلَا تُبَدِّلْنَاهُ بَذِيرًا * إِنَّ الْمُبَدِّلِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينَ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا} (٢٦-٢٧) سورة الإسراء، وقال تعالى: {... وَلَا تُشْرِفُوا إِلَهًا لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} (١٤١) سورة الأنعام، وقال تعالى: {وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عَنْقِكَ وَلَا تُبْسِطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّخْسُورًا} (٢٩) سورة الإسراء

ومن الإسراف في المنزل :

- الإسراف في الزينة والتحف واللوحات والأثاث. ومن ذلك ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : (لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتاً يشبهونها بالمراحل) السلسلة الصحيحة للألباني (٢٧٩) والمراحل هي : الثياب المخططة .
- الإسراف في ترك الإضاءة المنزلية وأجهزة التكييف تعمل لغير ضرورة.
- الإسراف في رمي الأطعمة بسبب سوء تقدير ما يكفي الأسرة في الوجبات الرئيسية.
- الإسراف في تدفق المياه وإهدارها في مبالغة كبيرة في غسيل ساحات المنزل والإطالة في الاغتسال في الحمامات.

• الإسراف في المكالمات الهاتفية لغير حاجة وكأنما هي عادة بلغت الإدمان.

• الإسراف في توسيع بناء المنزل ورفع أسقفه وأدواره لغير حاجة إلا ابتغاء المباهاة والشهرة ، ومن النصوص الراجرة في ذلك :

١) قال الله تعالى : {أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ أَيَّهُ تَعْبُثُونَ * وَتَسْخِذُونَ مَصَانِعَ لَعْلَكُمْ تَخْلُدُونَ} (١٢٩-١٢٨) سورة الشعراء . قال في التفسير الميسر : (أتبون بـ كل مكان مرتفع بناء عاليًا تشرفون منه فتسخرون من المارة ؟ وذلك عبـث وإسراف لا يعود عليكم بفائدة في الدين والدنيا ، وتـسخذون قصوراً منيعة وحصوناً مشيدة لأنـكم تـخلدون في الدنيا ولا تـموتون ...)^(١).

٢) عن النبي ﷺ : (لا تقوم الساعة حتى يطأول الناس في البناء) رواه البخاري في صحيحه .

٣) وعن خباب رضي الله عنه قال : (إن الرجل ليؤجر في كل شيء إلا البناء) وفي رواية : (إلا في شيء يجعله في التراب) السلسلة الصحيحة للألباني (٢٨٣١)

(١) التفسير الميسر ، (٣٧٢).

(١٣) لا يُدخل المنزل ليلاً على الأهل بعد سفر.

عن جابر قال : (نهى النبي ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً) رواه البخاري ومسلم . وفي رواية أخرى : (..أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً حتى تنشط الشعنة و تستحد المغيبة) أي ترجل الزوجة شعرها إذا كان غير منظم، وتزيل شعر العانة ونحوه مما يكره الزوج.

قال شراح الحديث : (وذلك يتأكد إذا كان الزوج قد طال سفره، والعلة - والله تعالى أعلم - أنه بطرق البيت ليلاً يزعج أهله ويدخل في روعهم الخوف، ويقال أن الزوجة قد تكون مهملة نفسها ولم تستعد ولم تزين لزوجها فتُحرجها دخوله عليها فجأة، فإن اتصل عليها قبل ذلك وأبلغها بحضوره زالت العلة وزال الحرج).

(١٤) تعليق السوط في البيت

* عن ابن عباس : (أن النبي ﷺ أمر بتعليق السوط في البيت) رواه البخاري في الأدب المفرد وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ١٤٤٧. جاء في رواية (ليؤدب أهله)، والضرب بالسوط يشترط فيه أن يكون غير مبرح أي لا يحصل به الضرر الجسدي .

(١٥) الخادم في المنزل .

* يقول أنس - رضي الله عنه - : أخذت أمي بيدي وانطلقت بي إلى رسول الله ﷺ فقالت : (يا رسول الله إنا لم يبقَ رجل ولا امرأة من الأنصار إلا وقد أخفثك بتحفة ، وإنني لا أقدر على ما أخففك به إلا أبي هذا ، فخذه

فليخدمك ما بدا لك فخدمت رسول الله ﷺ عشر سنين ، فما ضربني ضربة ، ولا سبّني سبّة ، ولا انتهرني ، ولا عبسَ في وجهي).

* وعن أنس رضي الله عنه قال: (خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي أَفْ قَطْ وَمَا قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتَهُ لَمْ صَنَعْتَهُ وَلَا لَشَيْءٍ تَرَكْتَهُ لَمْ تَرَكْتَهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خَلْقًا). رواه البخاري.

* وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده ولا امرأة ولا خادماً إلا أن يجاهد في سبيل الله وما نيل منه شيء قط فيتقى من صاحبه إلا أن يتنهك شيء من محارم الله فيتقى الله عز وجل). رواه مسلم

* وقال النبي ﷺ في أهل الجنة الذين أخبر عنهم بقوله: (أهل الجنة ثلاثة - وذكر منهم - : ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم) رواه مسلم

* وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال: (كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً: أعلم أباً مسعود أن الله أقدر عليك منك عليه. فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله فهو حر لوجه الله، فقال: أما إنك لم تفعل لمستك النار أو لفتحتك النار..) رواه مسلم

١٦) من آداب المطبخ.

١- تغطية آنية المطبخ في الليل : قال رسول الله ﷺ : (غطوا الإناء، وأوكروا السقاء ... فإن لم يجد أحدكم إلا أن يعرض على إناهه عوداً ويدرك اسم الله فليفعل، فإن الفويسقة-أي الفارة- تضرم على أهل البيت بيتهم) رواه مسلم.

٢- عدم الشرب من في السقاء : فعن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : (نهى رسول الله أن يشرب من في السقاء أو القربة) متفق عليه .
 (١٧) من آداب مائدة الطعام .

١- غسل اليدين قبل البدء بالأكل : فذلك من عادة نبلاء العرب .
 ٢- التسمية والأكل باليد اليمنى : قال النبي ﷺ : (سُمِّ اللَّهُ وَكُلْ بِيمِينِكَ، وَكُلْ مَا يَلِيكَ) متفق عليه . وقال النبي ﷺ : (إِذَا أَكَلْتُمْ كُلَّمَا فَلِيذْكُرْ أَسْمَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أُولَئِكَلْ : بِسْمِ اللَّهِ أُولَئِكَلْ وَآخِرَهُ) رواه أبو داود والترمذى وقال : حديث حسن صحيح .
 ٣- الحمد لله بعد الانتهاء من الطعام : فعن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا رفع مائدةه قال : (الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركاً فيه غير مكفي ولا مستغني عنه ربنا) رواه البخاري .

وعن معاذ بنأنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِي مِنْ غَيْرِ حُوْلَةٍ وَلَا قُوَّةٍ غَفَرَ لَهُ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنْبِهِ) رواه أبو داود والترمذى وقال : حديث حسن .

٤- عدم إعابة الطعام : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (ما عَابَ رَسُولُ اللَّهِ طَعَامًا قُطُّ . إِنَّ اشْتَهَاهُ أَكْلَهُ وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ) متفق عليه .

٥- عدم الإتكاء حال الأكل : قال رسول الله ﷺ : (لَا أَكُلُ مُتَكِّنًا) رواه البخاري . والمتكئ هو الجالس معتمداً على وسادة على أحد جانبيه .

٦- عدم التنفس في الكأس أثناء الشرب : فعن ابن عباس رضي الله عنهم أن النبي ﷺ : (نهى أن يتنفس في الأناء أو ينفع فيه) رواه الترمذى وحسنه (١٨) من آداب استخدام هاتف المنزل .

١- عدم استخدام الهاتف إلا للحاجة : فالنبي ﷺ قال (احرص على ما ينفعك) وقال النبي ﷺ (أمسك عليك لسانك) والثرة في الهاتف مضيعة للوقت والمال وما كره الله (إضاعة المال) .

٢- عدم الاتصال على الآخرين في أوقات استراحتهم: والنبي ﷺ قال (المسلم من سلم المسلمين ويده) وقال ﷺ (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) وقال ﷺ (لا ضرر ولا ضرار) .

٣- التعريف بالنفس بعد السلام: فالأصل أن يبدأ المسلم غيره بالسلام ويعرف بنفسه وبخاصة أن المتصل عليه لا يعرف المتصل .
 (١٩) من آداب الجلوس في مجالس المنزل .

١- السلام على من سبقه في الجلوس : قال النبي ﷺ (إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى أحق من الآخرة) صحيح سنن الترمذى .

٢- عدم التفريق بين المجاورين إلا بإذنهما: قال النبي ﷺ (لا يجلس بين رجالين إلا بإذنهما) صحيح سنن أبي دواد .

٣- لا يقيم أحداً من مكانه ثم يجلس فيه: قال النبي ﷺ (لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه، ولكن تفسحوا، وتوسعوا) رواه مسلم .

المراجع

- ١- توضيح الأحكام من بلوغ المرام، الشیخ عبد الله بن عبد الرحمن البسام، الطبعة الثالثة، مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة ١٤١٧ هـ.
- ٢- التفسير الميسر، مجموعة من العلماء، مجمع الملك فهد للمصحف الشريف.
- ٣- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار الكتب العلمية، الطبعة الخامسة.
- ٤- جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين ابن الأثير الجزري، دار الفكر، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ.
- ٥- الآداب الشرعية والمنع المرعية، محمد بن مفلح المقدسي، مكتبة الرياض، الحديثة ١٣٩١ هـ.
- ٦- عالم الجن والشياطين، الدكتور عمر الأشقر، دار النفائس.
- ٧- سنن النسائي، طبعة عبدالفتاح أبوغدة، الطبعة الثانية، مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦ هـ.
- ٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة، الألباني. المكتب الإسلامي.
- ٩- شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن العاصمي التجدي.
- ١٠- الشرح الممتع على زاد المستقنع، الشيخ محمد العثيمين، دار الآثار.
- ١١- صحيح الترغيب والترهيب، المنذري، تحقيق الألباني.
- ١٢- صحيح الأدب المفرد، البخاري، تحقيق الألباني.
- ١٣- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب أحمد الدويس، الطبعة الأولى، دار العاصمة ١٤١٦ هـ.

- ١٤- الفقه الإسلامي وأدلته، الدكتور وحبه الزحيلي، دار الفكر، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ.
- ١٥- فتاوى معاصرة، الدكتور يوسف القرضاوي.
- ١٦- فتاوى أركان الإسلام، الشيخ محمد العثيمين، دار الثريا، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- ١٧- فتاوى الشيخ العثيمين، دار عالم الكتب، الطبعة الثالثة ١٤١٢ هـ.
- ١٨- المغني، موفق الدين محمد عبدالله ابن قدامة المقدسي، تحقيق التركي وعبدالفتاح حلو، الطبعة الأولى ،دار هجر ١٤٠٦ هـ.
- ١٩- مجموعة دروس وفتاوى الحرم المكي، الشيخ محمد العثيمين، دار اليقين.
- ٢٠- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، الشيخ عبدالعزيز بن باز.
- ٢١- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ،ابن تيمية.
- ٢٢- مجموع فتاوى الشيخ محمد العثيمين.
- ٢٣- المتنقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، دار الهجرة.
- ٢٤- لسان العرب، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ.
- ٢٥- لقاء الباب المفتوح، الشيخ محمد العثيمين، دار البصيرة.

المحتويات

الصفحة	عنوان الباب	الرقم
٥	* تعاريف
		أولاً
	١ الشيطان في المنزل.....
٧	٢ الجن في المنزل.....
١١	٣ الذبع عند عتبة البيت لدفع الجن.....
١٣	٤ التشاؤم من المنزل.....
١٤	٥ قول : تبارك المنزل بقدومك.....
		ثانياً
١٥	٦ الألعاب المجمدة على صورة.....
١٦	٧ الأواني المطلية بالذهب في المنزل.....
١٩	٨ الأدوات الصحية المطلية بالذهب في المنزل.....
١٩	٩ اتخاذ الحيوانات المخنطة زينة.....
٢١	١٠ اتخاذ التمايل على شكل الحيوانات.....
٢٣	١١ تعليق الآيات على الجدران في المنزل.....
٢٦	١٢ بناء المرحاض في اتجاه القبلة في المنزل.....
٣٠	١٣ الغرف المفروشة بما يُشك بظهوره.....
٣٠	١٤ الدخول بالمصحف إلى حمام المنزل.....
٣١	١٥ الوضوء من ماء الخزانات.....
٣١	١٦ القرآن والنوافل في المنزل.....
٣٣	١٧ اقتناء الكلب في البيت.....
٣٥	١٨ المنزل بقرب المسجد.....

٣٥	١٤ الملائكة لا تدخل منزلاً فيه صورة.....
٤٠	١٥ النجمة السداسية والصلبان في الأقمشة في المنزل....
٤٠	١٦ اقتناء الطيور في المنزل.....
٤١	١٧ افتراس جلود الأسود والذئاب في المنزل.....
٤٢	١٨ تعليق الجهاز الكهربائي قاتل الحشرات.....
٤٢	١٩ استعمال الجرائد سفرة للطعام.....
٤٣	٢٠ اختلاط غسيل الأواني بالبيارة العامة.....
٤٣	٢١ وضع فضلات الطعام في القمامات.....
٣٦	٢٢ لا ترك النار في البيت عند النوم.....
٤٥	٢٣ الصلاوة فوق سطح الحمام.....
٤٥	٢٤ الصلاوة في الدار المخصوبة
٤٦	٢٥ أحكام الباب والروشن والميزاب في المنزل
٤٨	٢٦ أحكام الدكة والدرج لباب المنزل
٤٨	٢٧ استغلال جدار جار المنزل
٤٩	٢٨ ارتفاع سور المنزل
٤٩	٢٩ حق جار المنزل.....
٥١	٣٠ ما جاء في بيع المنزل
٥٤	٣١ تزيين المنزل بأصوات الأنعام
٥٤	٣٢ حكم دفن الميت في منزله
٥٥	٣٣ القطط في المنزل
٥٦	٣٤ صلاة الرجل باهله في المنزل
٥٧	٣٥ صلاة المرأة في منزلها خير لها
٥٧	٣٦ قتل النمل في المنزل بالمبيدات

٥٨	ستر جدران المنزل	٣٧
٦١	النوم فوق سطح المنزل	٣٨
٦١	عقوبة الخمر في المنزل	٣٩
٦٢	لا زكاة في أثاث المنزل ومقتنياته	٤٠
٦٣	بناء المنزل فوق سطح المسجد	٤١
٦٤	صاحب المنزل أحق بالإمامية	٤٢
٦٤	سقف المنزل المشترك	٤٣
٦٤	حكم وقف بعض المنزل	٤٤
٦٥	الجلوس على الكراسي	٤٥
٦٥	الصلاوة أمام الدفاعة الكهربائية	٤٦
٦٦	التطاول في البناء	٤٧
٦٧	الانتفاع بالمنزل المرهون	٤٨
٦٧	التفرق في المضاجع	٤٩
	مسائل تتعلق بآداب المنزل .	ثالثاً
٦٨	من آداب دخول المنزل	١
٧٦	أذكار دخول المنزل	٢
٧٧	في ذكر المنزل يزيد نزوله	٣
٧٧	دعاء الخروج من المنزل	٤
٧٨	من آداب دخول الحمام والخروج منه	٥
٧٨	إغلاق أبواب المنزل في الليل	٦
٧٨	من آداب النوم في المنزل	٧
٨٠	نظافة المنزل	٨
٨٠	وأتوا البيوت من أبوابها	٩

٨٠	١٠	دعاً ليكون المنزل مباركاً
٨١	١١	بناء المنزل و تزيينه
٨٢	١٢	الإسراف في المنزل
٨٤	١٣	لا يدخل المنزل ليلاً على الأهل بعد سفر
٨٤	١٤	تعليق السوط في المنزل
٨٤	١٥	الخادم في المنزل
٨٥	١٦	من آداب المطبخ
٨٦	١٧	من آداب مائدة الطعام
٨٧	١٨	من آداب استخدام الهاتف في المنزل
٨٧	١٩	من آداب الجلوس في مجالس المنزل